وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم
كلية العلوم الاقتصادية، التجارة و علوم التسيير
قسم علوم التسيير

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستير أكاديمي

الشعبة : علوم التسيير التخصص : إدارة الهياكل الإستشفائية

موضوع الدراسة:

تأثير عقلنة استعمال الأدوية على الميز انية العامة للمؤسسات الإستشفائية بالجز ائر

مقدمة من طرف الطالب:
*ر ابح جمال الدين

تحت إشراف الأستاذ:
* بوطغان محمد

أعضاء لجنة المناقشة:

الإسم و اللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة
د.بشني يوسف	أستاذ محاضر.أ	رئيسا	جامعة مستغانم
بوطغان محمد	أستاذ مساعد.أ	مقررا	جامعة مستغانم
د.بشني عبد القادر	أستاذ محاضر,أ	مناقشا	جامعة مستغانم

السنة الجامعية: 2018 / 2019

كلـــمة شـــكـــــروتقدير

بسم الله الرحمان الرحيم

الحمد لله و كفى و الصلاة و السلام على النبي المصطفى، فأنت المستعان على كل الأعمال

فما كان من توفيق فهو من عندك

وما كان من تقصير فمن عندي

أتقدم بالشكر الجزيل إلى الوالدين الكريمين أسأل الله عز و جل أن يسكنهم في الفردوس الأعلى

كما أشكر الأستاذ الفاضل بوطغان محمد الذي كان عونا لي

طيلة هذه المسيرة

و الذي أنار لنا بها دربا جديدا في حياتنا

و أشكر كل الأساتذة

على كل المجهدات التي يبذلونها في تعليمنا

كما أتقدم بالشكر إلى كافة عمال المؤسسة العمومية

الإستشفائية بمستغانم

الذين أعانوني في الحصول على

المعلومات و النصائح القيمة و التي أفادتني كثيرا

في عملي هذا

الفهرس العام للدراسة

الفهرس ---------- I

قائمة الاشكال ---------- II

قائمــة الجداول ---------- III

قائمة المراجع ---------- IV

المقدمة العامة : ---------- 2

الفصل الأول: كيفية إعداد الميز لية العامة ---------- 6

المبحث الاول : مفاهيم عامة حول الميزانية 8

المطلب الاول : مفهوم الميزانية العامة وخصائصها. 8

المطلب الثاني : قواعد ومبادئ الميزانية العامة 11

المطلب الثالث : مضمون الميزانية العامة 16

المبحث الثاني: دورة الميزانية العمومية..... 22

المطلب الأول : مرحلة اعداد الميزانية العامة 22

المطلب الثاني: اعتماد الميزانية العامة 23

المطلب الثالث: تنفيذ الميزانية العامة واجهزة تنفيذها 27

المبحث الثالث : آليات الرقابة 33

المطلب الاول : الرقابة واهدافها. 33

المطلب الثاني : عناصر الرقابة..... 33

المطلب الثالث : انواع الرقابة 34

الفصل الثاني: الاستهلاك و المخزون الصيدلاني في المؤسسات الاستشفائية بالجز ئر----------38

المبحث الأول: العوامل المساعدة على الاستهلاك الصيدلاني و كيفية تسيير المخزون:..... 39

المطلب الأول: العوامل المساعدة على الاستهلاك الصيدلاني:..... 39

المطلب الثاني: تسيير المخزون:..... 42

المبحث الثاني: دراسة حالة لمستشفى شيغيفارا لولاية مستغانم. 46

المطلب الأول: نشأة المؤسسة،تعريفها، و مهامها. 46

المطلب الثاني: موارد، و نفقات المؤسسة العمومية الإستشفائية 51

المطلب الثالث: تحليل البيانات و استخلاص النتائج 56

الخاتمة العامة :----------72

قـائـمــة الاشـكــال:

رقم الفصل	رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
I	01	خصائص الميزانية العامة	10
I	02	مبادئ الميزانية العامة	11
I	03	مضمون الميزانية	17
I	04	دورة الميزانية العامة	22
I	05	مراحل اعتماد الميزانية العامة	25
II	06	الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية الإستشفائية بمستغانم	49

قائمــة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	إحصائيات الهياكل الاستشفائية لسنة 1996	40
02	توزيع أسطر الوصفات حسب السلك الطبي	42
03	**عدد المصالح بالمؤسسة العمومية الإستشفائية بمستغانم**	48-47
04	**المديريات الفرعية بمؤسسة شغيفارا**	50
05	**تعداد المستخدمين بمستشفى شغيفارا**	52-51
06	**ايرادات المؤسسة الإستشفائية شغيفارا لمستغانم**	52
07	**نفقات المؤسسة بالنسبة للمستخدمين لسنة 2018**	53
08	**نفقات التسيير لمستشفى شغيفارا لسنة 2018**	54
09	**النسب المئوية لبعض نفقات التسيير لمؤسسة شغيفارا لسنة 2018**	55
10	**الخصائص الوصفية لعينة الدراسة**	56
11	**توزيع أفراد العينة حسب بعد الإعتمادية**	59
12	**توزيع أفراد العينة حسب بعد الملموسية**	61-60
13	**توزيع أفراد العينة حسب بعد الإستجابة**	63
14	**توزيع أفراد العينة حسب بعد التأكيد**	65-64
15	**توزيع أفراد العينة حسب بعد التعاطف**	67
16	توزيع أفراد العينة حسب جودة الخدمة	68

قـائـمــة الـمـراجـع:

اولا : مؤلفات العلمية باللغة العربية .

- خبابة عبد الله ، اساسيات في اقتصاد المالية العامة ، المؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، 2009 .
- حسين الصغير ، "دروس في المالية و المحاسبة العمومية"، دار المحمدية، الجزائر، الطبعة 19 .
- خالد شحادة الخطيب ،احمد زوهير شامية ، اسس المالية العامة ، دار وائل للنشر ، عمان ، 2005 .
- علي زغدود ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2006 .
- سوزي عدلي ناشد ، الوجيز في المالية العامة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، 2000 .
- فليح خلف ، المالية العامة ، جدار للكتاب العالمي ، الاردن ، 2009.
- محمود حسين الوادي ، زكريا احمد عزام ، مبادئ المالية العامة ، دار المسيرة ، عمان ، 2007 .
- محمد خصاونة ، المالية العامة ، دار المناهج للنشر ، عمان ، 2015 .
- محمد طاقة ، هدى العزاوي ، اقتصاديات المالية العامة ، دار النشر والتوزيع ، عمان ، 2011 .
- يلس شاوش ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2013.
- ابراهيم داود ، الرقابة المالية على النفقات العامة، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، 2010 .
- عبد المنعم ، المالية العامة والسياسة المالية ، دار المعارف ، يغداد ، 1969 .
- محرزي محمد عباس ، اقتصاديات المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، طبعة الخامسة .
- المحجوب رفعت ، المالية العامة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1971.
- حسين مصطفى حسين ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،1939.
- فليح حسن خلف ، المالية العامة ، الاردن ، 2008 .
- محمد عباس محرزي ،اقتصاديات المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2005 .
- بن داود ابراهيم ، الرقابة المالية على النفقات العامة ، دار الكتاب الحديث ، مصر،2010 .

ثانيا: مؤلفات العلمية باللغة الفرنسية .

- Maurice Baslè , le budget de L'etat ,6ème Edition la dècouverte , paris , 2000 .
- Pierre La Lumière , les finances publiques Editions Armand C olin , paris , 1976 .

ثالثا : المذكرات و أطروحات

- شوارفية حميد ، تنفيذ مشروع الميزانية في مؤسسات التربوية ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في مالية والمحاسبة ، تخصص مالية والمحاسبة ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، سنة 2016 ـ 2017
- شباح محمد امين ، ميزانية المؤسسة العمومية الاستشفائية واقع وافاق ، مذكرة نهاية الدراسة ، المدرسة الوطنية للمناجمنت و ادارة الصحة ، بمدية ، سنة 2010 ـ 2012 .

زاير مصطفى، تسيير المواد الصيدلانية في القطاعات الصحية العمومية بالجزائر- دراسة حالة الصيدلة المركزية لمستشفى تلمسان،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية،سنة، 1998 - 1999

شلال زهير ،افاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة ، اطروحة دكتوراة ، تخصص تسيير المنظمات ،كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة احمد بوقرة ، بومرداس ، الجزائر ، 2014 .

رابعا : les these

Senator Klaled ,le changement dans les finances , etude comparative ,mèmoir de fin d'tude d'ecembre , 2008 .

خامسا : النصوص القانونية .

القوانين .

قانون 84 / 17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 ، المتعلق بالمحاسبة العمومية ،المعدل والمتمم ، الجريدة الرسمية ، العدد 28 .

قانون رقم 90 ـ21 المؤرخ في 15 اوت 1990 ، المتعلق بالمحاسبة العمومية ،المعدل والمتمم ، الجريدة الرسمية ،العدد 35.

المراسيم .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم التنفيذي رقم 7/ 140 المؤرخ في 19 ماي 2007 المتضمن انشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات الصحية الجوارية ونظام سيرها .

سادسا : موقع الانترنت .

www .ouarsenis .com

www .ouargla .com

www.ammanchamber . org / uploadededlmageslfile .

المقدمة العامة

المقدمة العامة :

إن السياسات الاقتصادية و الاجتماعية المنتهجة منذ الاستقلال وضعت من المواطن غايتها المنشوذة، و عليه جعلت من الصحة حق أساسي لكل عنصر بشري مهما كانت وضعيته الاجتماعية، و لقد تم تثبيت هذا الحق بقرار مجانية العلاج المجسد ابتدءا من سنة 1974 بما في ذلك حماية و تحسين المستوى الصحي، حيث عرفت الميزانية المخصصة لهذا القطاع تطورا كبيرا إلى جانب انتشار الهياكل الصحية هنا و هناك في مختلف أنحاء الوطن، كذلك زيادة الكفاءات من مختلف التخصصات، و هي عوامل دفعت بنمو الطلب على الخدمات الصحية عبر القطاعات الصحية العمومية و هذا ما أدى بدوره إلى الزيادة في استهلاك الأدوية ، و بالتالي الزيادة في حجم استيراد هذه المادة الحيوية من البلدان الأجنبية.

من هذا المنطلق اكتسب موضوع الأدوية أهمية كبيرة في السياسات الصحية لكافة بلدان العالم عموما و الجزائر خاصة حيث أشارت مختلف الدراسات الاقتصادية التي ظهرت في السنوات الأخيرة أن الدواء هو عنصر أساسي و هام في ميزانية المؤسسات الصحية و في إدارة أي نظام صحي نظرا لخصوصيته العلاجية و الوقائية.

إن اللجوء إلى الطبيب هو من دافع الضرورة و ليس من دافع الترفيه.
من هنا بدت اهتمامات الطبيب(الذي يوصف الدواء بالنوعية و الكمية اللازمتين، التحاليل و الفحوصات) و الاقتصادي مختلفة من حيث أن الأول هدفه علاج المرضى مع متابعة التطور الطبي المستمر و ذلك مهما كان الثمن، أما الثاني فهو مجبر على احترام مبدأ العقلانية في استخدام الموارد المالية المحدودة لتلبية الحاجات المتعددة و بأكبر فعالية ممكنة.

إشكالية البحث :

من خلال ما سبق ذكره يمكن صياغة إشكالية البحث في السؤال المحوري المركب من قسمين، الذي سنحاول الإجابة عليه عن طريق هذا البحث و هو:

☜ **ما مدى تأثير عقلنة استعمال الأدوية على الميز لية العامة للمؤسسات الصحية؟**

وتتفرع عنها عدة أسئلة فرعية :

- ما ماهية الميزانية ؟ وما هي خصائصها ومبادئها وانواعها ؟
- كيف يتم صرف النفقات وتحصيل الايرادات في المؤسسة الاستشفائية؟
- كيف يتم استهلاك و تخزين الأدوية في المؤسسات الاستشفائية ؟

فرضيات البحث:

للإجابة وتحليل الإشكالية المطروحة يمكن طرح فرضيات في بداية الأمر كانطلاقة للوصول إلى الهدف وتكون كالتالي :

- ✓ وجود مرحلتين في تنفيذ الميزانية مرحلة ادارية واخرى محاسبية
- ✓ الرقابة تضمن حسن تنفيذ النفقات وتحصيل الايرادات وفقا للقواعد القانونية .
- ✓ إن استهلاك و تخزين المواد الصيدلانية بطريقة عقلانية يؤثر سلبا أو ايجابا على ميزانية المؤسسة الاستشفاية.

الدراسات السابقة :

خلال عملية البحث وجمع المراجع وجدت بعض المواضيع لها علاقة بموضوع الدراسة وهي كالتالي .

1 . شباح محمد امين ، ميزانية المؤسسة العمومية الاستشفائية واقع وافاق . دراسة حالة مؤسسة عمومية استشفائية بني سليمان ، ولاية المدية مذكرة تخرج متصرف رئيسي لمصالح الصحة ، مدرسة الوطنية للمناجمنت وادارة الصحة ، دفقة 2010 . 2012 .

تاتي هذه الدراسة لمحاولة دراسة واقع التسيير المالي ، في المؤسسة العمومية الاستشفائية الجزائرية في ظل قانون المالية والمحاسبة العمومية من خلال مراحل اعداد التنفيذ والرقابة ، والعقبات والعراقيل التي تواجه المؤسسة، في جانب التسيير المالي وما اليات الكفيلة بضمان التنفيذ الامثل للميزانية المؤسسة وتحسين التسيير المالي بها .

2 . دراسة محمد طاقة وهدى الغزاوي تهدف الى التعرف على اقتصاديات المالية العامة ومن خلال تطرق الى بعض المواضيع كالضرائب والايرادات العامة والنفقات العامة كما تحاول هذه الدراسة تفصيل في كيفية تحضير الميزانية العامة للدولة وكيفية الرقابة عليها .

3 . دراسة علي زغدود بعنوان المالية العامة وقد كان محور هذه الدراسة هو التعرف على ماهية الميزانية العامة للدولة وكيفية اعدادها وتنفيذيها ومن خلال التطرق لعدة مفاهيم اصطلاحية وكذلك تعريفها عند الكثير من الكتاب والباحثين بالاضافة الى دراسة الرقابة على الميزانية العامة للدولة من الناحية القضائية والسياسية والادارية .

4 – الأستاذ الدكتور فريد راغب، النجار إدارة المستشفيات و شركات الأدوية، الدار الجامعية 2015

دو قع اختيار البحث:

- الأهمية التي يكتسيها هذا الموضوع من خلال أهمية المبالغ المرصدة لوزارة الصحة والتوزيع المخصص من طرف الدولة و الذي يفوق كل القطاعات.
- معرفة كيفية تسيير النفقات العامة في المؤسسة العمومية الاستشفائية.
- موضوع البحث هو من اختصاصنا في التسيير و المحاسبة العامة.
- نظرا لوجود سياسة التقشف المفروضة على المؤسسات العمومية في الجزائر.
- وضع معايير محاسبية عالمية و التقارير المالية الدولية و تخصيص نظام محاسبي جديد موحد عالميا للمؤسسات الصحية تحت إشراف مجلس المحاسبة العالمي.

- توحيد الساسة الصحية عالميا و هذا ما يسهل سير المؤسسات الصحية و الاستشفائية بطريقة سلسة و مرنة.
- خصوصية المؤسسة الاستشفائية و محيطها و المحاولة في وضع طريقة محاسبة لتحديد التكاليف و تطبيقها على ارض الواقع .
- نقص الدراسات التي تناولت الجانب التطبيقي لإعداد ميزانية التسيير على المؤسسة الاستشفائية . فمعظم الدراسات قامت بتقييم محاسبة التكاليف و المحاسبة التحليلية و وضع جملة عن التوصيات لفريق التسيير.
- إبراز نقاط الضعف الخاصة بتطبيق المحاسبة التحليلية في بعض المؤسسات الاستشفائية الجزائرية و تقديم حلول من اجل تطبيق أحسن التقنيات ت و إمكانية الوصول إلى نتائج تتطابق مع الواقع.

أهداف البحث:

❖ من أجل اكتساب خبرة أكبر في مجال المحاسبة والتسيير.

❖ ضبط ميزانية التسيير باستعمال الإجراءات و الالتزامات الحديثة المطبقة في المؤسسات الاستشفائية الجزائرية

❖ فرض الرقابة الداخلية و تعميمها في المؤسسات الاستشفائية الجزائرية و حثها على استعمال الأساليب المتطورة التي تمكنها في استخدام الطرق الكفيلة لمراقبة التسيير .

❖ التماثل النسبي بين النظام الإداري و النظام المحاسبي للمؤسسة الاستشفائية الجزائرية.

❖ إمكانية استعمال الإجراءات المحاسبية في إعداد الميزانية للمؤسسة الاستشفائية.

❖ تقييم عام حول إعداد ميزانية التسيير للمؤسسة الاستشفائية و محاولة إبراز النتائج و النقائص و إعطاء بعض الحلول

❖ معرفة طبيعة النظام المحاسبي في إعداد الميزانية و ذلك بأخذ بعين الاعتبار خصوصية النشاط الاستشفائي من جهة و المؤسسة الاستشفائية محل الدراسة من جهة أخرى أين يمكننا هذا من الحصول على نتائج لديها أكثر مدلول .

❖ لإعطاء نظرة شاملة حول تسيير الميزانية وكيفية تنفيذها.

❖ كيفية استغلال الميزانية من حيث صرف النفقات العامة.

❖ التسيير الحسن .

اهمية البحث :

ان معالجة هذا الموضوع كانت بغية الوصول لعدة نقاط تتلخص في مايلي :

✓ الاجابة على التساؤلات المطروحة

- ✓ تحقيق ما ورد في الجانب النظري ، ومحاولة التعرف على هذه المؤسسات الاستشفائية عن قرب والوقوف عند ابرز وظائفها .
- ✓ محاولة التعرف على كيفية اعداد مشروع الميزانية والرقابة الممارسة عليها
- ✓ محاولة اثراء مكتبتنا الجامعية .
- ✓ الرغبة الشخصية في التخصص في ميدان الصحة .

منهج البحث :

على العموم لم يكن لدينا أي خيار اخر سوى انتهاج سبيلين هما :

1 ـ الدراسة التحليلية في الجانب النظري وذلك بشرح وتوضيح كل المفاهيم النظرية

2ـ دراسة حالة في الجانب التطبيقي وهي اصدق السبل للوصول الى المعلومات واقعية .

هيكل البحث :

تم تقسيم هذا العمل الى فصلين تتقدمهم مقدمة عامة .

الفصل الاول : تم التطرق في هذا الفصل الى الميزانية وكيفية اعدادها برصد مختلف المفاهيم حول ماهية الميزانية ، وقواعد ومبادئ ومضمون الميزانية العامة وتبيان دورة والاعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية وقسمنا هذا الفصل الى مبحثين لكل مبحث ثلاثة مطالب .

في المبحث الأول : و قد تناولنا فيه مدخل نظري لميزانية التسيير و ذلك بالتطرق إلى أهداف و تعاريف خاصة بالميزانية و كذا مختلف المبادئ الأساسية و مستلزمات تطبيق الميزانية و التركيز على العناصر المؤثرة في إعدادها .

في المبحث الثاني : تطرقنا في هذا المبحث إلى تحضير و اعتماد الميزانية في تسيير المؤسسة الاستشفائية مع الشرح المفصل يبين كيفية تنفيذ الميزانية .

في المبحث الثالث : ذكرنا في هذا المبحث آليات الرقابة و أنواعها لميزانية التسيير في المؤسسة.

الفصل الثاني : خصصناه لدراسة المخزون و الاستهلاك الصيدلاني في المؤسسات الاستشفائية في الجانب النظري، وقسمنا هذا الفصل الى مبحثين:

في المبحث الأول: و قد تناولنا فيهكيفية تسيير المخزون و العوامل المساعدة غلى الاستهلاك الصيدلاني.

في المبحث الثاني : خصصناه لدراسة حالة لمستشفى شيقيفارا لولاية مستغانم حيث قمنا بتعريف المؤسسة و نشأتها و مهامها و قمنا بتبيان نفقات و موارد المؤسسة، ثم حللنا البيانات و استخلاص النتائج.

واخيرا قد تم التوصل الى الخاتمة والتي تضمنت توصيات متواضعة من خلال الدراسة النظرية والتطبيقية للموضوع .

الفصل الأول:

كيفية إعداد الميز انية العامة.

مقدمة الفصل الأول :

لقد شهد مفهوم الميزانية العامة تطورا كبيرا في العصور الحديثة فقد اصبحت تعتبر بانها المراة الحقيقية التي تعكس سياسة الدولة في مختلف النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فبواسطة الميزانية تستطيع الدولة ان تتدخل في الحياة الاقتصادية للبلد فتتخذ الاجراءات التي من شانها ان تعالج الكساد الاقتصادي او التضخم النقدي اما بالنسبة للنفقات العامة تعد الكف الثاني للميزانية العامة للدولة في مقابل الايرادات العامة للدول ،وهذا ما سنتعرف عليه من خلال هذا الفصل .

الفصل الاول : الميزانية وكيفية اعدادها

سوف نتطرق في هذا الفصل الى دراسة ثلاثة مباحث يتضمن الاول مفاهيم حول الميزانية ، ثم عرض دورة الميزانية باضافة الى اليات الرقابة .

المبحث الاول : مفاهيم عامة حوا الميزانية .

المطلب الاول : مفهوم الميزانية العامة وخصائصها.[1]

كانت كلمة الميزانية تعني الحقيبة نقود او محفظة عامة وكانت تستخدم لحفظ كشوف ايرادات الدولة ونفقاتها وقد استخدم هذا التعبير في انجلترا ن لوصف الحقيبة الجلدية التي كانت يحملها وزير المالية ، عند ذهابه للبرلمان وتحفظ فيها كشوف احتياجات الحكومة من الانفاق وموارد مالية ن كما استخدمت من هذه الكلمة ايضا للتعبير عن المستندات التي في الحقيبة وهي تحوي الخطة المالية ، التي تعرض على الهيئة التشريعية للتصديق عليها ثم شاع استخدامها بعد ذلك كتعبير عن ذمة المالية للدولة او الميزانية الدولة **الميز لية وثيقة تحتوي على بيان تعدادي مقارن للنفقات والايرادات هيئة عامة خلال مدة مقبلة تقدرعادة بسنة فهي تقدير لنشاط الدولة المالي للمستقبل او ترجمة لخطط الدولة المالية في تحقيق اهدافها الخاصة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية** فهي اذن بيان تعدادي لان كلا من النفقات والايرادات **تظهر في** صورة ارقام عددية مالية مقسمة الى تقسيمات متناسقة في ابواب وفصول وبنود وغيرها من تقسيمات وهي بيان تقديري لانها تقدير واحتمال لما سيكون عليه الحال في المستقبل من مبالغ الانفاق والجباية ثم انها بيان مقارن لانها تشمل بيان النفقات من جهة والايرادات من جهة اخرى فيمكن بذلك معرفة ما اذا كانت الميزانية متوازنة او تساوي النفقات او ان بها فائضا او تزيد ايراداتها على نفقاتها وتعد الميزانية عادة لمدة سنة مقبل و تختار مدة سنة هذه لكونها المدة المناسبة ولكونها تضم فترة كاملة الفصول فيما يتعلق بالانفاق والجباية و وسلامة التقدير واحسان الرقابة والهيئة العامة هي الدولة او احدى الهيئات العامة التابعة لها كالمؤسسات العامة وغيرها من المشروعات العامة ومن ذلك نستخلص ان الميزانية عبارة :

وتيقة تحتوي على بيانات تعدادية تقديرية .

تحدد نفقات وايرادات الدولة وبذلك تظهر توازن الميزانية .

انها عن فترة زمنية مقبلة وتحدد عادة هذه الفترة الزمنية المستقبلية بسنة باعتبارها الفترة المناسبة .

1/ التعريف العام للميز لية :[2]

تعرف الميزانية على انها تتشكل من الايرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا والموزعة وفق الاحكام التشريعية والتنظمية المعمول بها .

---

[1] خبابة عبد الله ، اساسيات في اقتصاد المالية العامة ، المؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، 2009 ، ص 200 ، 201

[2] شوارفية حميد ، تنفيذ مشروع الميزانية في مؤسسات التربوية ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس ،مالية ومحاسبة ، 2016 - 2017 ،ص 10 ،11

تعرف الميزانية بانها توقع وانجاز للنفقات العامة والايرادات العامة عن مدة مقبلة غالبا ما تكون سنة وتعرف من الناحية القانونية وفق المرسوم 19 جوان 1965 على انها نقدي ترخص في ايطار شرعي لاعباء وموارد .

كما تعرف الميزاينة العامة للدولة هي الغلاف المالي المخصص للمالية الدولة وهي بذلك تحمل حسابات النفقات [3] العام و والايرادات العامة ، اي تسجل مختلف الضرائب ورخص الانفاق الخاصة بالدولة وهي بيان يرخص ويناقش مسبقا ويطرح في قانون المالية ، كما تعتبر اداة من ادوات السياسية والاقتصادية .

وتعرف الميزانية العامة للدولة توقع وترخيص في شكل قانوني لنفقات وموارد الدولة ، يصادق عليها من طرف [4] البرلمان في قانون المالية والذي يترجم الاهداف الاقتصادية والمالية للحكومة .

ويعرفها المفكر باسل في كتابه ميزانية الدولة هي عبارة عن اداة من خلالها تقوم الحكومة باقتطاع وتوزيع جزء من الثروة المنشاة من الاقتصاد بغية تحقيق سياستها الاقتصادية والاجتماعية .

اما القانون الفرنسي يعرفها بانها الصيغة التشريعية التي تقدر بموجبها اعباء الدولة وايراداتها ويؤذن بها ، ويقررها البرلمان في قانون المالية التي يعبر عن اهداف الحكومة .

الميزانية حسب المشرع الجزائري تتشكل الميزانية العامة للدولة من الايرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب القانون المالية ن والموزعة وفق الاحكام التشريعية ، ونتيجة للتطور جاء تعريف تعديلي للميزانية العامة اما المادة 3 من القانون 9 ـ 21 المؤرخ في 15 اوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية يعرف الميزانية على انها الوثيقة التي تقدر السنة المدنية مجموع الايرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي والنفقات براسمال وترخص بها .

فحسب هذا التحليل نلاحظ ان الميزانية تتكون من الايرادات والنفقات اذن فهي عبارة عن مجموع حسابات اما قانون المالية فهو الذي يرخص بانجاز هذه النفقات والايرادات وينقل الميزانية من المشروع الحكومي الى قانون قابل للتطبيق اذن نستنتج ان الميزانية المؤسسات العمومية الاستشفائية تعرف على انها وثيقة تحتوي جميع الايرادات والنفقات المرخص بتحصيلها وصرفها لسنة مالية محددة من 1 جانفي الى 31 ديسمبر وتنجز كمشروع يدرج فيه جميع الايرادات المتوقع بتحصيلها بناءا على مناشير ومقررات ادارية بحيث تكون مفصلة وموزعة على مختلف ابواب الميزانية فيما يخص شق الايرادات اما الشق الثاني فيما فمخصص للنفقات المسموع بصرفها وهي الاخرى تكون موزعة على مختلف الابواب والبنود والفقرات .

[3] Maurice B aslè , le budjet de l'etat . 6 ème Edition la dècouverte , paris , 2000 , p3.

[4] Pierre La lumière ,les finances publique Editions Armand colin ,paris , edition2010, p 54 .

2/ خصائص الميز لية العامة :

الشكل (ا-1) : خصائص الميز لية العامة

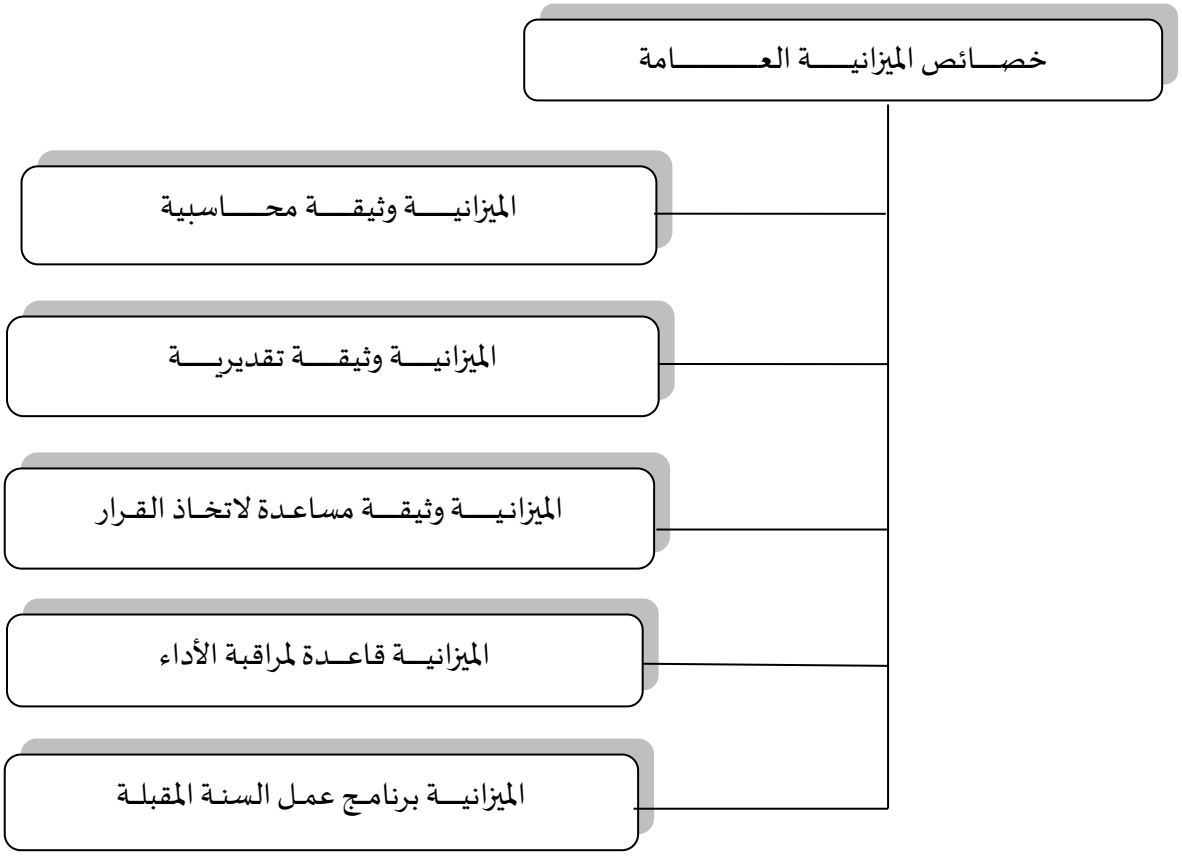

المصدر :حسين الصغير دروس في المالية والمحاسبة العمومية ، دار المحمدية ، الجزائر ، الطبعة 19 ، ص 30

من تعريف الميزانية يمكن ان نستخلص خمسة خصائص اساسية :

1 ـ الميز لية وثيقة محاسبية [5]: حيث تخضع الميزانية للشكليات التي يفرضها نظام المحاسبة العمومية على هيئات عمومية ذات طابع اداري (غير ربحي) والتي يعتمد في مسك محاسبتها على تقسيم الميزانية الى قسم خاص بالايرادات والاخر بالنفقات وكل جانب مقسم الى فصول وكل فصل الى ابواب وكل باب الى مواد، ثم بنود .

2 ـ الميز لية وثيقة تقديرية : تبقى الميزانية وثيقة تقديرية، تمتاز بعدم اليقين حتى ولو اعتمد في اعدادها على عناصر موضوعية لانها تحوي على بيانات تقديرية عن فترة مقبلة لا تستوجب التنفيذحتى تتاكد من تحقيقها ويرجع السبب في ذلك الى عدم التاكد .

[5] حسين الصغير ، "دروس في المالية و المحاسبة العمومية"، دار المحمدية ، الجزائر، الطبعة 19 ،ص30 ، 31

3 ـ الميز لية وثيقة مساعدة لاتخاذ القرار: تعتبر الميزانية قاعدة لاتخاذ القرار بالنسبة لمسؤولي المؤسسات حيث تعتمد في اتخاذ قراراتهم بصفة اساسية على معطيات الميزانية ، نظرا لطبيعة ومميزات المعلومات التي تتضمنها والتي تسمح بالتعبير عن كل الامكانيات والموارد بطبيعة مبسطة ومعبرة وسهلة التحليل .

4 ـ الميز لية قاعدة لمر قبة الاداء : كما تم تعريف الميزانية سابقا فهي تعبر عن برنامج او خطة عمل المؤسسة لفترة زمنية محددة وبالتالي تعتبر كاداة لمراقب الاداء من خلال قياس حجم ونسبة ما تم تحقيقه من البرامج المسطرة والمقارنة يتم ما كان مقررا او تم تحقيقه فعلا .

5 ـ الميز لية برنامج عمل السنة المقبلة : فنظرا لكون الميزانية يتم اعدادها في 6 اشهر ، وايضا في 10 اشهر ، 19 شهرا فانه استقر مفهوم الميزانية على ان مدتها سنةعلى كامل المشروعات الخاصة والعامة حدا طبيعيا لاعداد ميزانيتها واحتساب نتائج اعمالها وتحديد ارباحها ، وتحديد فترة السنة كانسب فترة في الاحوال العادية وهذا لا يعني ان تبدا السنة من 1 جانفي (بداية السنة) فكل دولة تحدد بداية سنتها المالية لما يتناسب مع ظروفها السياسية ومكانتها الادارية والعلمية .

المطلب الثاني : قواعد ومبادئ الميزانية العامة [6]

ان مبادئ الميزانية هي القواعد نظرية كما وصفها فقهاء المالية العامة ومنهم من بالغ بقيمتها وزاد عددها ومنهن قسمها من حيث اهمية الى مبادئ اساسية واخرى ثانوية وتختلف هذه المبادئ في الزمان والمكان وفق التشريع الوضعي لكل دولة وتبين فيما يلي المبادئ الاساسية لاعداد الميزانية :

الشكل (ا ـ 2) : مبادئ الميز لية العامة

[6] خالد شحادة الخطيب ، احمد زوهير شامية ، اسس المالية العامة ، دار وائل للنشر ، عمان ، 2005 ، ص 255

المصدر : حسين الصغير دروس في المالية والمحاسبة العمومية ، دار المحمدية ، الجزائر ، الطبعة 19 ، ص255

1 / مبدا الوحدة :

تعني مبدا الوحدة الميزانية ان ترد نفقات الدولة وايراداتها ضمن صك واحد او وثيقة واحدة تعرض على السلطة التشريعية ، لاقرارها فلا تنظم الدولة سوى موازنة واحدة تتضمن مختلف اوجه النفقات والايرادات مهما اختلفت مصادرها ومهما تعددت المؤسسات والهيئات العامة فمبدأ وحدة الميزانية بمفهومه الحديث يسمح بتسجيل مختلف انواع النفقات والايرادات دون سهو او غموض .

خصائص مبدا وحدة الميز لية.[7]

- يتصف بالوضوح والسهولة لمن يريد ان يقف على حقيقة المركز المالي للدولة حيث ان للدولة حسابا واحدا
- يؤدي الى سهولة تحديد نسبة الايرادات والنفقات العامة الى مجموع الدخل القومي بوجود ارقامها في صك واحد.
- يساعد السلطة التشريعية على ان تفرض رقابتها على تخصيص النفقات العامة حسب وجوه الانفاق الاكثر ضرورة .
- يساعد على ايجاد نظام محاسبي موحد لحسابات الحكومة واداراتها المختلفة .

وهنالك بعض الاستثناءات من مبدا وحدة الميز لية و اهمها :

1. **الميز لية الملحقة le budjet annexes :** هي ميزانية منفصلة عن ميزانية الدولة وتتضمن ايرادات ونفقات بعض الادارات او الهيئات العامة التي تتمتع بشخصية معنوية مستقلة كما تسري على هذه الميزانية القواعد العامة التي تحكم الميزانية العامة للدولة.
2. **الميز لية الاستثنائية le budjet exeptionnle** : الميزانية الاستثنائية هي ميزانية منفصلة على ميزانية الدولة ، تعد لاغراض مؤقتة اوغير عادية وبموارد استثنائية وتنظم هذه الميزانية الى جانب الميزانية العادية لكونها تتضمنا (نفقات استثنائية ، مشاريع كبرى ، سدودا خطوطا حديدية ، مشاريع عمرانية كوارث طبيعية ايرادات استثنائية ، قروضا ، تعويضات)اذ لو ادرجت هذه النفقات والايرادات الاستثنائية ضمن الميزانية العامة لادى الامر لعدم صحة المقارنة التي يمكن ان تجري بين الميزانيات للاعوام المختلفة .
3. **حسابات الخزينة خارج الميز لية** : هي حسابات ليس لها علاقة مباشرة بايرادات ونفقات الميزانية ، وتشرف عليها الخزينة العامة للدولة ، فقد تتلقى الحكومة بعض المبالغ لا تلبث ان تعيدها بعد مدة لاصحابها كتامين للمناقصات التي ترد الاصحابها بعد انقضاء ،سببها وبذلك لا يمكن عدها، فهذه الاموال التي تدخل الخزينة وتخر ج منها لا تذكر عادة في الميزانية الدولة ، بل ترد في الحسابات خارج الميزانية ولذلك اعتبرت استثناءات من مبدا وحدة الميزانية ، وتنقسم حسابات خارج الميزانية عادة الى ثلاثة انواع هي : (**حسابات الامانات ، حسابات السلف حسابات حركة النقود).**

[7] خالد شحادة الخطيب ،احمد زوهير شامية ، مرجع سبق ذكره ،ص256

2/ مبدا سنوية الميز انية[8] : يقصد بمبدا سنوية الميزانية ان يتم تقدير الايرادات والنفقات بصورة دورية ولمدة سنة واحدة ويكون لكل سنة فان ذلك يؤدي ميزانية مستقلة بنفقاتها وايراداتها عن الميزانية السنة السابقة وعن ميزانية للسنة اللاحقة بناءا على مبدأ السنوية فان تحضير الميزانية من طرف السلطة التنفيذية والمصادقة عليها من طرف السلطة التشريعية تتم سنويا ايضا ، كما ان المدة المحددة لتنفيذ عمليات الميزانية تكون سنوية وحسب المادة 3 من القانون 84 / 17 فانه " يقر ويرخص قانون المالية للسنة بالنسبة لكل سنة مدنية ، بمجمل موارد الدولة واعبائها ....."

أسباب ومبررات سنوية الميز انية : ان للدورة الزمنية غير السنوية الكثير من المساوئ ،فاذا كانت هذه الدورة اقل من السنة المالية ، فان يؤدي ذلك عرض الميزانيات العامة على السلطة التشريعية عدة مرات خلال السنة . المالية واطالة فترة المناقشات البرلمانية ، واذا كانت هذه الدورة اكثر من السنة مالية فان من شان اضعاف رقابة السلطة التشريعية بسبب اطالة مدة الدورة ، وتقلب الظروف الاقتصادية خلالها ، فالسنة اذن هي المدة الطبيعية التي نستطيع خلالها تصوير الوضع المالي للدولة .

السنة هي المدة الضرورية والكافية لاعداد الميزانية العامة والمصادقة عليها لان الحكومة لا تستطيع ان تعد اكثر من ميزانية واحدة خلال العام، وبالمقابل لا تستطيع السلطة التشريعية التخلي عن مهمتها اكثر من سنة ان تنظيم الموازنة العامة ،لفترة اقل من سنة ، عملية محفوظة بالمخاطر والاخطار وسوء التقدير والتفاوت بين حجم وازمة تدفقات الايرادات والنفقات .

بداية السنة المالية : ان الاخذ بمبدا سنوية الموازنة لا يعني ان تتوافق السنة الميلادية مع السنة المالية ،وانما يتضمن ان تكون مدة الموازنة اثنى عشرة شهرا لذلك يجب التمييز بين السنة المالية و السنة الميلادية ، كما ان التطابق بينهما جائز بحيث تبدا السنة المالية مع السنة الميلادية ويجوز ايضا الاختلاف بينهما .

استثناءات مبدا سنوية : ان مبدا سنوية الموازنة العديد من الاستثناءات ، وتتضمن هذه الاستثناءات الموافقة على نفقات وايرادات لمدة تقل عن سنة ، وبعضها الاخر يتضمن الموازنة كلها او بعضها الاكثر من سنة ومثال ذلك الموازنات الاستثنائية الامر طارئ (طوفان ،حرب، موازنات انمائية) .

3/مبدأ عمومية الميز انية :

تشمل قاعدة عمومية الميزانية كافة التقديرات النفقات العامة وايضا كل الايرادات العامة وذلك بلا مقاصة بين النفقات والإيرادات ، وتتبع الجزائر هذه القاعدة من حيث عدم تخصيص الايرادات والنفقات الميزانية وايراداتها مرتبطة بعضها ببعض ارتباطا وثيقا[9] فهذا المبدا يكمل مبدا وحدة الميزانية فاذا كان مبدا وحدة الميزانية يهدف إلى إعداد وثيقة واحدة لميزانية الدولة ويمثل الايطار الخارجي للميزانية ،فان مبدا العمومية يهدف الى ملئ هدا الايطار عن طريق التسجيل التفصيلي لكل تقدير بنفقة ولكل تقدير بايراد دون اجراء مقاصة بين التقديرين ، اي ان مبدا عمومية الميزانية تمثل المضمون الداخلي لمبدا وحدة الميزانية باعتبار ان هذا الاخير وعلى ما سلف البيان هو الايطار الخارجي للميزانية .

هناك قاعدتين في مبدا العمومية الميز انية وهما :

[8] Senator Klaled ,le changement dans les finances , etude comparative ,mèmoir de fin d'tude , d'ecembre , 2008 ,p 15

[9] علي زغدود ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2006 ، ص 93

1ـ مبدأ تخصيص الايرادات : وتعني هذه القاعدة الا يخصص ايراد معين من الايرادات العامة للانفاق منه على وجه معين من اوجه النفقات [10] حيث يتم وفقا لعمومية الميزانية تضمينها كافة فقرات وبنود وتفاصيل الايرادات والنفقات ،وعدم اجراء اي خصم لاي منها عن طريق الاخر ، وبدون اي اجراء اية مقاصة فيما بينها وبذلك يتم تجميع الايرادات الخاصة بالميزانية العامة ، واستخدامها بالانفاق منها على كافة اوجه النفقات العامة التي يتم تخصيصها واعتمادها في الميزانية .

2ـ تخصيص الاعتمادات : [11] اي ان يخصص قدر معين من المال لكل وجه من اوجه النفقات العامة ، وهو الامر الذي يوفر من الناحية المالية التزام جهات التنفيذ التي ترتبط صلاحية الانفاق بها مخصص لها من مبالغ وحسب ما تم اعتماده لكل وجه من اوجه الانفاق الذي يخصها وبحيث يتم من خلال ذلك ضمان سلامة تنفيذ الميزانية العامة

4ـ مبدأ توازن الميز لية: [12]

يقصد بتوازن الميزانية العامة ان لا تزيد الايرادات عن النفقات او العكس ، وهذا يعني ان الميزانية تعتبر متوازنة اذا تعادلت الايرادات مع النفقات وتعتبر الميزانية في حالة العجز اذا زادت النفقات عن الايرادات مما يضطر الدولة الى تمويل ذلك العجز اما عن طريق الاقتراض العام الداخلي او الخارجي او استخدام الاحتياطات او اية اساليب اخرى لتمويل العجز في الميزانية .

[13]وفق نطاق تحليلنا لمضمون هذا المبدا والوقوف على مدى ملاءمته للمفهوم الحديث للموازنة فان سوف نميز بين :

- **توازن الميز لية في الفكر المالي التقليدي .**
- **توازن الميز لية في الفكر المالي الحديث .**

توازن الميز لية في الفكر المالي التقليدي : يعد توازن الميزانية العامة في الفكر المالي التقليدي غاية رئيسية يتعين غلى احكومة دائما العمل على تحقيقها ، فتحقيق هذا المبدا سوف يضع قيودا على تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي ويجعله قاصرا فقط على اشباع الحاجات العامة ، وفقا للفكر التقليدي فان عجز الموازنة العامة(عندما تكون الايرادات العادية اقل من النفقات الحكومية المقدرة) يستلزم ضرورة تغطية هذا العجز بالالتجاء الى الوسائل الغير العادية وهي الاقتراض العام او الاصدار النقدي ومن وجهة نظر هذا الفكر فان الالتجاء الى الاقتراض العام له العديد من الاثار السلبية على هذا القطاع الخاص حيث يجعل الدولة مناقشة للقطاع الخاص في الحصول على الاموال ، كما يزيد من سعر الفائدة السائد في السوق ، ومن ثم نقل حجم الاستثمارات الخاصة ، اما اذا تم تمويل العجز في الموازنة من خلال الاصدار النقدي فسوف يؤدي ذلك الى زيادة كبيرة وسريعة في المستوى للاسعار اي يؤدي الى حدوث تضخم نقدي يتولد عنه العديد من الاثار السلبية اقتصاديا واجتماعيا فوفقا لافكار التقلديين فان الاقتصاد القومي يعمل دائما عند مستوى

---

[10] سوزي عدلي ناشد ، الوجيز في المالية العامة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية ، 2000 ، ص 300

[11] فليح خلف ، المالية العامة ، جدار للكتاب العالمي ، الاردن ، 2009 ، ص 294

[12] ـ محمود حسين الوادي ، زكريا احمد عزام ، مبادئ المالية العامة ، دار المسيرة ، عمان ، 2007 ، ص 164

[13] ـ محمد خصاونة ، المالية العامة ، دار المناهج للنشر ، عمان ، 2015 ،ص 170 ،171 ،172 ،173 ،174

التوظف الكامل ومن ثم فان زيادة كمية النقود بنسبة معينة سوف تنعكس بكاملها في شكل زيادة في المستوى العام للاسعار وحدوث الضغوط التضخمية ، اما اذا تحقق فائض في الموازنة حيث تكون الايرادات العادية المتوقعة اكبر من النفقات الحكومية المتوقعة خلال السنة ، مما سبق نستنتج ان مبدا توازن الموازنة في الفكر المالي التقليدي يعد هدفا رئيسيا يتعين على الحكومة ان تسعى الى تحقيقه ، فهذا المبدا يتسم ويتسق تماما مع الافكار التي يؤمن بها هذا الفكر تجاه دور الدولة في النشاط الاقتصادي ومن ثم دور الموازنة العامة فالموازنة العامة لها دور حسابي فقط وليس لها اي بعد اقتصادي واجتماعي .

توازن الميز لية في الفكر المالي الحديث : مع تطور الفكر الاقتصادي وفشل المبادئ والاسس التي قام عليها الفكر التقليدي في مواجهة المشاكل والازمات الاقتصادية ، تغير المفهوم الوظيفي للدولة من الحيادية الى الايجابية ، كما تغير مفهوم ومضمون الموازنة العامة للدولة ، فلم تعد وثيقة حسابية لنفقات الدولة وايراداتها فقط بل اصبحت برنامجا حكوميا تسعى الدولة من خلاله تحقيق العديد من الاهداف الاقتصادية والاجتماعية ، ولذلك كان من الضروري في بعض الحالات التخلي عن مفهوم ومضمون مبدا توازن الموازنة قد يكون مقصودا لتحقيق بعض الاهداف اهمها الاستقرار الاقتصادي اي ان عجز وفائض الموازنة احد

الاسلحة والسياسات التي تلجا اليها الحكومة في مواجهة حالات الانكماش والتضخم النقدي . ففي حالة الرواج والتضخم فيرى الفكر المالي الحديث ان فائض الموازنة يعد من الامور المرغوب فيها لمعالجة التضخم فتخفيض الانفاق الحكومي وخاصة الجزء الاستهلاكي منه وزيادة الضرائب من المتوقع ان يؤدي الى التخفيض الطلب الكلي ومن ثم تخفيض التضخم النقدي والاتجاه بالاقتصاد القومي نحو التوازن ، ففي نطاق الفكر المالي الحديث ان فائض الموازنة يمكن ان يحدد عددا من الملاحظات الهامة تتعلق بتوازن الموازنة ومن اهم هذه الملاحظات مايلي :

لم يعد التمسك بمبدا التوازن السنوي للموازنة ملائما للاتجاهات الحديثة في الفكر المالي وللدور الحديث للموازنة الدولة ، فالاتجاهات الحديثة في الفكر المالي تسمح بالتضحية بالتوازن المالي للموازنة تحقيقا لاهداف المجتمع ، فالفائض او العجز في موازنة الدولة قد يكون مقصودا للمساهمة في معالجة التضحم او الكساد بالرغم من ان العجز في الموازنة او الفائض قد يكون مقصودا الا ان الفكر الحديث ينظر الى الحالات الفائض او العجز على انها حالات مؤقتة يتعين ان تحتفي مع عودة الاقتصاد الى وضع التوازن .

ان فكرة توازن الموازنة لا يتم التغاضي عنها في الفكر الحديث بل يتعين على الحكومات ان تسعى دائما الى تحقيقها ليس بالضرورة سنويا بل خلال عدد من السنوات .

ويتعين الا يفهم من ذلك ان التوازن في الموازنة العامة سوف يضمن دائما تحقيق الاستقرار في الاسعار ومستوى تشغيل الاقتصاد القومي او ان العجز يضمن دائما ارتفاعا في مستوى العام للاسعار .

ان نجاح سياسة العجز المقصود في الموازنة العامة في معالجة الكساد والبطالة في الثلاثينات من القرن العشرين لا يعني امكانية استخدامها بنفس الفاعلية في الدول النامية .

خصائص قاعدة التوازن : [14]

[14] محمد طاقة ، هدى العزاوي ، اقتصاديات المالية العامة ، دار النشر والتوزيع ، عمان ، 2011 ،ص 169 ،170

1 ـ الصفة التخمينية للموازنة : فاموازنة وثيقة تقدر فيها النفقات الدولة وايراداتها ، فانها بيان مقارنة ز فالموازنة تعد للمستقبل لسنة مقبلة ، وبذلك لا يمكن معرفة النفقات التي ستصرف والايرادات التي ستحيى بالطبعة خلال المدة المذكورة .

ولكن قد يكون الممكن تحديد قسم من النفقات بصورة تقريبية ن كمخصصات السلطات العامة وراتب الموظفين الدائمين ن واقسام الدين العام ن لكن نفقات الاخرى كنفقات اللوازم والاشغال وغيرها من النفقات لايمكن ان تحدد سلفا لانها تقوم على اقتراضات مختلفة يصعب التنبؤ بها عند اعداد مشروع الموازنة وهذا ما ينطبق ايضا على الايرادات ، فهناك ضرائب تستوفي مثلا الارباح والضرائب الجمركية ....الخ فالموارد تاتي من مصادر عديدة واوعيتها مختلفة وتخضع لظروف متباينة ومن الصعوبة الاحاطة بكل المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الواقعة عليها .

فمن الطبيعي اذن ، ان تلعب الاحتمالية دورا كبيرا في تقديرها ، رغم ان الموازنة الحديثة تبنى على اسس حسابات كلفوية وجدوى اقتصادية وغيرها من الوسائل النفسية المتطورة .

الحساب الختامي هو كشف بالرقام الفعلية المتحققة لتقدير الموازنة بعد سنة تنفيذها اي بمعنى الموازنة كما طبقت عمليا .وبذلك يمكن القول ان الحساب الختامي هو الوجه الفعلي للوجه الاختمالي للموازنة يغطي نفس السنة المالية لها ، وتستخدم الارقام الفعلية للحساب الختامي كاحدى الوسائل في تخضير نفقات وايرادات السنة التالية .

2 ـ الاذن بالموازنة : فالموازنة لا تصبح وثيقة رسمية جاهدة التنفيذ الا بعد ان تجاز من قبل السلطة التشريعي بالنيابة عن الشعب ، وتعتبر هذه الاجازة من اهم خصائص الموازنة العامة التي تميزها عن الموازنات الخاصة .

3 ـ الموازنة محددة لمدة (سنوية الموازنة) : توضح الموازنة من الزمن ، وتحدد من قبل غالبية الدول على جعلها سنة واحدة ن فيكون التقدير في الموازنة عندئذ لسنة ، ويعطي الاذن بالجباية والانفاق عن سنة .

وقد تم تحديد سنوية الموازنة باعتبار اعمال تحضير الموازنة ودراستها والتصويت عليها يتطلب مجهودا كبيرا ووقتا ليس بالتقصير وهذا مالا يسمح بتكرار الامر اكثر من مرة واحدة في لسنة .

المطلب الثالث : مضمون الميزانية العامة [15]

وردت الاحكام المنظمة للميزانية وقانون المالية في قانون الصادر في 7 يوليو 1984 المتعلق بقوانين المالية " لقد حددت المادة السادسة منه مضمون وشكل الميزانية كالتالي تتشكل الميزانية العامة من الايرادات والنفقات المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الاحكام التشريعية والتنظمية المعمول بها .

[15] يلس شلوش ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2013 ،ص27 .

الشكل (1.3) : تمثيل مضمون الميز لية .

المصدر : يلس شاوش ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2013 ،ص27

1/النفقات العامة و تقسيماتها:[16] ان الدولة في سبيل مواجهة اشباع الحاجات العامة تقوم بقدر من النفقات العامة سواء كان ذلك لانتاج سلع او خدمات او من خلال توزيع دخول تحويلية داخلية او خارجية لتحقيق اهداف اجتماعية اواقتصادية كمساعدة الاسر محدودة الدخل بقصد تصحيح ما يقع من اختلال في توزيع الدخل او من خلال الاعانات التي تقدم بصورة مباشرة او غير مباشرة للافراد او بعض وحدات الاقتصاد الخاص، لتحديد مفهوم النفقات العامة ، والتي بدورها تنقسم الى قسمين : تقسيمات النظرية العامة ، وتقسيمات الوضعية للنفقات العامة .

الفرع الاول :النفقات العامة[17]

هي الاموال الازمة لتحقيق الاشباع العام لسد الحاجات العامة ، وان الدولة تقوم بشراء السلع والخدمات الازمة لتحقيق هذا الاشباع ، تختلف مدى الاشباع تبعا للفلسفة التي تنتهجها الدولة اي الدور الذي تقوم به النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد فيها ، وان هذه الحاجات اخذت في الازدياد مع الازدياد تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية .

ولها عدة تعاريف نذكر منها مايلي :

التعريف 1: [18] تعرف النفقة العمومية بأنها" تلك المبالغ المالية التي تقوم بصرفها السلطة العمومية الحكومة ، الجماعات المحلية) او انها مبلغ نقدي يقوم بانفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة ، كما يمكن تعريفها بانه استخدام مبلغ نقدي من قبل هيئة عامة بهدف اشباع حاجة عامة ، ووفقا لهذا التعريف يمكن اعتبار النفقة العامة انها ذات اركان ثلاثة :

مبلغ نقدي .

يقوم بانفاقه شخص عام

الغرض منه هو تحقيق نفع عام

[16] www.ammanchamber . org / uploadededlmageslfile .

[17] ابراهيم داود ، الرقابة المالية على النفقات العامة، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، 2010 ، ص 52

[18] www.ammanchamber . org / uploadededlmageslfile .

التعريف 2 : [19]حسب التشريع الجزائري بانها " تشكل الميزانية العامة للدولة من الايرادات والنفقات النهائية للدولة محددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الاحكام التشريعية والتنظمية المعمول بها " وهذا ما نصت المادة 23 من نص القانون .

ـ تشمل الاعباء الدائمة للدولة على مايلي : نفقات التسيير ، نفقات الاستثمار القروض والتسبيقات .

اما عن الفقه فقد جرى كتاب المالية العامة على انها " مبلغ من النقود يقوم بانفاقه شحص عام بقصد تحقيق نفع عام "

هدف النفقة : فالهدف من النفقات العامة هو اشباع الحاجات العامة ومن ثم تحقيق المنفعة العامة او المصلحة العامة ، وبالتالي لا يمكننا اعتبار مبلغ كنفقة عامة ثم صرفه بهدف اشباع حاجة خاصة او تحقيق منفعة خاصة تعود على الافراد ، والسبب يرجع الى ضرورة سيادة مبدا العدالة او المساواة داخل المجتمع اذ ان جميع الافراد يتساوون في تحمل الاعباء العامة كالضرائب ، ومن ثم يكونوا على قدم المساواة .

الفرع الثاني : تقسيمات النفقات

ان تطور الدولة ومهامها ادى الى تنوع النفقات العامة وهناك نوعين من التقسيمات للنفقات العامة :

اولا : التقسيمات النظرية العامة

1 ـ النفقات العادية والنفقات الغير العادية

ان كتاب المالية الكلاسيكية قسموا النفقات العامة الى عادية وغير عادية ويقصدون بالنفقات العادية هي التي تكرر سنويا وبصورة دورية منتظمة مثل الرواتب الموظفين والنفقات الادارية اللازمة لسير الايرادات العامة (مثل نفقات صيانة الطرق النفقات الادارية والعادلة ، والفوائد اقساط الدين العام)اما غير العادية فهي النفقات التي تتسم بالانتظام والدورية اي لا تتجدد كل سنة كنفقات الانشاءات ونفقات الحروب وبناء السدود والجسور وغيرها ولكن قيام وانتشار تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي ادى الى انفاق المزيد من الاموال العامة .

الايرادات في تلك الفترة متمثلة بالدومين والضرائب لم تكن كافية لتمويل تلك الزيادة في الانفاق ، لذلك اصبح من الضرورة البحث عن الموارد اخرى للتمويل لذا قسمت نفقات عادية يتم تمويلها من الايرادات العادية ونفقات الغير العادية يتم تمويلها من الايرادات غير العادية (القروض ، والاصدار النقدي الجديد) .

2 ـ النفقات الادارية والنفقات الراسمالية :

ان هذا التقسيم الحديث ه امتداد للتقسيم القديم نفقات عادية فالنفقات الادارية هي تلك النفقات الازمة لتسير الادارات العامة للدولة كرواتب الموظفين و تكلفة الصيانة ونفقات الادارات اللازمة لتسيير النشاط الحكومي .....الخ وهي بذلك تقترب من النفقات العادية .

اما النفقات الراسمالية فهي تلك النفقات التي تتعلق بالثروة الوطنية والراسمالية القومي مثل نفقات الانشاء والتعمير والنفقات الاستثمارية وهذه النفقات وان كانت تتصل بالمفهوم التقديم (نفقات الغير

[19] ـ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 84 / 17 المؤرخ في جويلية 1984 ، المتعلق بالمحاسبة العمومية ، الجريدة الرسمية لمعدل والمتمم ، العدد 28 .

العادية)ولكنها لم تعد تعتبر نفقات استثنائية وغير طبيعية والنفقات الاستثنائية في الوقت الحاضر هي تلك النفقات التي تتعلق بالحروب والفياضانات وغيرها .

3 ـ النفقات الفعلية (الحقيقية) :

النفقات الفعلية التي تنفقها الدولة من اجل الحصول على السلع والخدمات اللازمة لتسيير المصالح العامة مثل رواتب الموظفين ومستخدمي الدولة وشراء الاجهزة والفوائد التي تدفعها على القروض العامة .

النفقات التحويلية التي تنفقها الدولة دون مقابل اي بدون الحصول على اية سلعة او خدمة وكل ما تبغيه الدول من هذه النفقات هو اعادة توزيع الدخل والثروة [20] المال من البعض لتوزعه على البعض الاخر دون مقابل وتشمل مثل هذه النفقات الاعانات بمختلف انواعها المساعدات الاجتماعية المختلفة ، الضمان الاجتماعي .

ثانيا : التقسيمات الوضعية للنفقات العامة

- ❖ التقسيم الاداري.
- ❖ التقسيم الوظيفي .
- ❖ التقسيم الاقتصادي .

بالنسبة للتقسيم الاداري توزع النفقات وفقا للتقسيم الادارات العامة المختلفة وكانت الموازنات توضع على اساس تقسيم جهاز الدولة الى الوزارات يضاف الى ذلك مخصصات رئاسة الدولة ومخصصات السلطة التشريعية ، وقد طرا تطور على هذا التقسيم وذلك بتقسيم النفقات الحكومية وفقا لوظائف الدولة ومهامها في مختلف الانشطة وسمي بالتقسيم الوظيفي يحيث تحدد نفقة كل مهمة ونسبتها لمجموع النفقات العامة وكما يلي : الادارة العامة والسلطات العمومية ، القضاء والشرطة ،الجيش النشاط الاقتصادي ، النشاط الثقافي والتعليم والصحة والنشاط الاجتماعي ....الخ .

الا انه من الافضل ان يجري التقسيم اخذين بعين الاعتبار المظاهر الاقتصادية والاجتماعية وكما يلي :

1. النفقات اللازمة لسير الادارة ومختلف المصالح العامة مثل الرواتب والاجور .

2 ـ نفقات التجهيز والانشاء وهي نفقات منتجة تؤدي الى زيادة الدخل القومي .

3 ـ نفقات التوزيع (اعادة توزيع الثروة) وتختلف هذه النفقات بحسب مجالات استخدامها وطبيعة اهدافها

2/ الايرادات العامة وتقسيماتها :

لكي تقوم الدولة بوظيفتها لابد ان تحصل على تمويل لانفاقها العام اي ان تحصل على الموارد المالية اللازمة لتغطية نفقاتها، وهذه الموارد هي التي يطلق عليها بالايرادات العامة للدولة .

الفرع الاول : تعريف الايرادات

يقصد بالإيرادات العامة، كأداة مالية، مجموعة الدخول التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة و تحقيق التوازن الاقتصادي و الاجتماعي.

[20] عبد المنعم ، المالية العامة والسياسة المالية ، دار المعارف ، بغداد ، 1969 ، ص 172

فقد اقترح البعض تقسيم الايرادات العامة الى ايرادات شبيهة بإيرادات النشاط الخاص، و مثالها ايرادات ممتلكات الدولة الخاصة، و ايرادات متعلقة بالنشاط العام و ليس لها نظيرة في الايرادات الأفراد، و مثالها الرسوم و الضرائب و الغرامات المالية.[21]

يعيب هذا التقسيم أن الدولة، وهي بصدد ادارة ممتلكاتها الخاصة، تتمتع بسلطات عامة لا يتمتع بها الافراد وقد تستعمل الدولة هذه السلطات لتضمين أثمان مبيعاتها جزء منها يعتبر ضريبة في الواقع، ومن ثم لا يمكن القول بأن ايرادات ممتلكات الدولة تعتبر شبيهة بإيرادات نشاط الأفراد شبها كاملا.

الفرع الثاني : تقسيمات الايرادات

وقد حاول الكتاب تقسيم الايرادات العامة الى اقسام متعددة يضم كل منها الايرادات المتشابهة في الخصائص ومن اهم مصادر الايرادات العامة نذكر مايلي :

اولا : ايرادات املاك الدولة

تمتلك الدولة عادة نيابة عن شعوبها مصادر معينة للثروات لسد نفقاتها والاستخدامات الاخرى وتقسيم املاك الدولة بوصفها شخصيا معنويا الى نوعين من الاملاك .

1ـ الاملاك العامة او الدومين العام : public domaine وتتمثل بالطرق العامة والجسور والسدود والموانئ والكهرباء وكل شئ مخصص للاستخدام العام لكل من يريد الاستفادة من شرط . ان يلتزم بالقيود التي تضعها السلطة العامة لهذه الاستفادة .

2 ـ الاملاك الخاصة او الدومين الخاص : privet domaine وهي الاملاك المعدة للاستغلال الاقتصادي بهدف تحقيق الربح ويمكن تقسيم الدومين الخاص الى ثلاثة انواع وهي: [22]

- ✓ الدومين الزراعي والعقاري .
- ✓ الدومين التجاري والصناعي .
- ✓ الدومين المالي .

ثانيا : الرسوم

تعتبر الرسوم من المصادر الايرادات العامة للدولة ذات الاهمية الخاصة وتاتي في المرتبة الثانية بعد املاك الدولة (الدومين) من حيث درجة الاهمية ، تتميز بانها من الايرادات التي تدخل خزانة الدولة بصفة دورية منتظمة ، ومن تم تستخدمها الدولة في تمويل نفقاتها العامة وتحقيق المنافع العامة ، ويعرف الرسم على انه مقابل نقدي يدفعه الفرد مقابل خدمة تؤديها له هيئة عامة ، يخضع انشاء وفرض الرسوم .[23]

خصائص الرسوم :

عنصر الجبر : ان الشخص لا يدفع الرسوم الا بمناسبة حصوله على الخدمة معينة من الدولة ان عنصر الاختبار المتروك للشخص يقتصر على الرغبة في الخدمة من عدمه فاذا ما اختار الشخص طلب الخدمة فهو مجبر على دفع الرسم .

---

[21] ـ محرزي محمد عباس ، اقتصاديات المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، طبعة الخامسة ، ص 55 ، 61

[22] ـ المحجوب رفعت ، المالية العامة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1971 ، ص 18

[23] www .ouarsenis .com

ـ عنصر الخدمة الخاصة : يرتبط الرسم بالخدمة خاصة او منفعة خاصة ويختلف الرسم على الضريبة في ان الممول لا يدفع الضريبة مقابل خدمة خاصة بينما الرسم يدفع مقابل خدمة خاصة تقدمها السلطة العامة

ـ تقدير الرسم : الهم ما يميز الرسوم عن باقي الموارد العامة هو ام هناك تناسب بين تكافة الخدمة والرسم المقرر اللانتفاع بها ، وفي معظم الاحوال لا يزيد الرسم عن تكلفة الانتاج الخدمة بل يقل عنها .[24]

ثالثا : الضر لب

هي المورد المالي العام ، الذي تقتطعة الدولة من الاشخاص جبرا بفرض استخدامه لتحقيق اهداف عامة .

ويتضح من هذا التعريف انه يشمل العناصر التالية :

المورد عام .

يقتطع بمعرفة الدولة جبرا .

بفرض استخدامه لتحقيق اهداف عامة .

ر ابعا : القرض العام

هو المبلغ من المال تحصل عليه الدولة عن طريق الالتجاء الى طريق الى الجمهور او المصاريف او غيرها من المؤسسات المالية مع التعهد برد المبلغ المقترض ودفع الفوائد طوال مدة القرض وفقا للشروطه .

ويتضح من تعريف القرض يختلف عن الضريبة فالضريبة مساهمة اجبارية في تغطية نفقات الدولة ، بينما يقوم القرض اساسا على اختيار اذ انه مبني على اساس تعاقدي بين شخص المعنوي المقترض من جهة وبين المقترضين من جهة اخرى كقاعدة عامة للمقترض ، ويعتبر القرض العام من المصادر الايرادات العامة للدولة وهو من الايرادات الانتمائية ن فقد تحتاج الدولة الى تغطية نفقات الميزانية ، بعد ان تكون قد استفادت كافة ايراداتها العادية .

[24] حسين مصطفى حسين ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،1939 ، ص 190 .

المبحث الثاني: دورة الميزانية العمومية

الشكل (I-4) : تمثيل دورة الميز لية العمومية

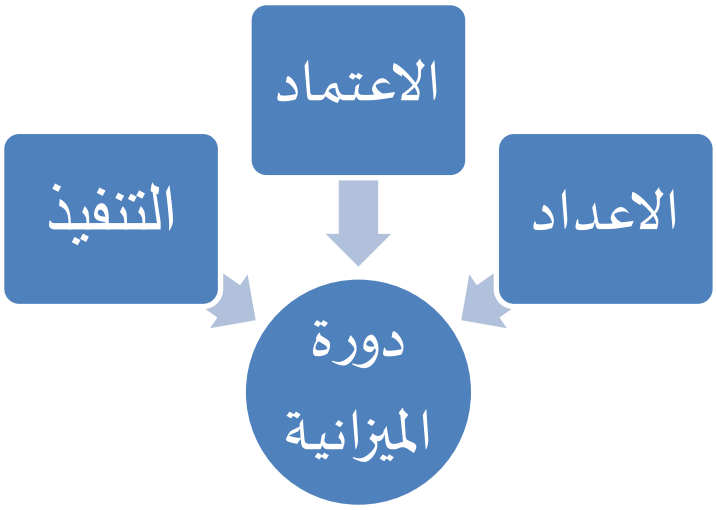

المصدر :حسين الصغير دروس في المالية والمحاسبة العمومية ، دار المحمدية ، الجزائر ، الطبعة 19 ، ص 300

المطلب الأول : مرحلة اعداد الميزانية العامة[25]

وهي المرحلة التي يتم فيها وضع الميزانية العامة بدءا بعمليات التحضير لاعدادها وانتهاء بوضع الصيغة النهائية للميزانية ، والتي تتم من قبل السلطة التنفذية باعتبارها السلطة الاكثر قدرة ومعرفة وارتباطا بعملية الاعداد هذه لانها تعرف وبدرجة تفوق غيرها مقدار ما يمكن ان تحصل عليه من ايرادات ، وما تحتاجه من نفقات ، ومن ثم فهي التي تتولى مهمة تنفيذ الميزانية هذه عن طريق تحصيل ما تم تقديره من الايرادات ، وانفاق ما تم تقديره من نفقات ، ومن جهة الفنية الاساسية التي تتولى مهمة اعداد الميزانية العامة وهي السلطة المالية والتي تمثلها وزارة المالية او وزارة الخزانة ، وحسب طبيعة الجهة التي تتولى القيام بهذه المهمة ، ويتم عادة وضع صيغة اولية للميزانية بالاستناد على :

1- الاتصال والتشاور مع الجهات ذات العلاقة بالميزانية وبالذات الاقسام والدوائر المالية في الوزرات والقطاعات وكافة من له صلة بعملية الاعداد .

2- الاستناد الى البيانات والمعلومات التاريخية المستنبطة من الميزانيات للسنوات السابقة مع اجراء التعديلات عليها بحيث يتم الاخذ في الاعتبار التغيرات التي حصلت والتي يتوقع حصولها خلال فترة الميزانية .

3 - من خلال التحليل ودراسة المعلومات والبيانات التي تتاح سواء تاريخية منها اوالتي تتحقق من خلال الاتصال والتشاور مع الجهات ذات علاقة .

[25] المحجوب رفعت ، المالية العامة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ،1971 ،ص 18

4 ـ يتم ارسال التصور المبدئ للميزانية ال الجهات ذات العلاقة لاستحصال رايها فيه ، وابداء مقترحاتها عليه بشان ما يخصها من ايرادات او نفقات بحيث يمكن ان يجري تعديلا عليه وبشكل يفترض ان يتم ببيان ايراداتها ونفقاتها المتوقعة باقصى قدر ممكن من الدقة .

5ـ يتم الاعداد المقترح النهائي للخطة التي يتضمن تصورات السلطة المالية وهي وزارة المالية او وزارة الخزانة والتي تمثل السلطة التنفذية بخصوص التقدير النهائي للايرادات والنفقات ، وبكافة تفاصيلها من حيث مصادر الايرادات واوجه الانفاق ومع الاخذ في الاعتبار كافة مقترحات واراء الجهات الاخرى وخاصة الجهات المالية ذات العلاقة المباشرة بوضع الميزانية واعدادها .[26]

المطلب الثاني: اعتماد الميزانية العامة

لا يعتبر مشروع الميزانية العامة موازنة تلتزم الحكومة بتنفيذها الا بعد اعتماده من السلطة المختصة طبقا للنظام السياسي لكل دولة. والسبب الرئيسي في ذلك، أن الميزانية العامة تمثل تدفقات مالية يترتب عليها اعادة توزيع الدخل القومي الحقيقي بين الطبقات والفئات والافراد، وبالتالي تحرص الدول المختلفة على ضرورة اعتماد السلطة الممثلة للشعب، أي السلطة التشريعية، لمشروع الموازنة حتى يصبح قابلا للتنفيد. والسلطة المختصة باعتماد الميزانية هي المجلس التشريعي، ويتم اعتماد الموازنة داخله بإجراءات معينة تختلف باختلاف دستور كل دولة. وعليه سنقسم هذا المطلب إلى ثلاث عناصر[27] .

أولا : السلطة المختصة باعتماد الميزانية .

ثانيا : أداة اعتماد الميزانية.

ثالثا : المراحل التي تمر عليها اعتماد الميزانية العامة.

1/السلطة المختصة باعتماد الميز لية العامة.

فالسلطة المختصة باعتماد و اجازة الميزانية هي السلطة التشريعية، فهذا الاعتماد شرط أساسي لا غنى عنه لوضع الميزانية موضع التنفيذ و ذلك طبقا للقاعدة المشهورة "أسبقية الاعتماد على التنفيذ."و قد نشأ حق السلطة التشريعية في اعتماد الموازنة و اقرارها من حقها في الموافقة على الضرائب و على مراقبة موارد الدولة عامة. أي حق في فرض الضرائب،يغدو قليل القيمة اذا تعترف السلطة التشريعية بحق اخر مقابل له هو الحق في الموافقة على النفقات. و هذا أمر بديهي، اذ فائدة ترجى من مراقبة الايرادات طالما أن الحكومة ستستأثر بسلطة انفاقها كيفما يحلو لها.

و يمر اعتماد الموازنة داخل المجلس التشريعي بثلاث مراحل على النحو التالي:

1 ـ مرحلة المناقشة العامة: حيث يعرض مشروع الموازنة العامة للمناقشة العامة في البرلمان. وهذه المناقشة تنصب غالبا على كليات الميزانية العامة و ارتباطها بالأهداف القومية كما يراها أعضاء المجلس.

---

[26] ـ فليح حسن خلف ، المالية العامة ،جدار للكتاب العالمي ، الاردن ، 2008 ، ص 300، 301، 302

[27]– سوزي عدلي ، نفس المرجع السابق ص 327 ، 323

2 ـ مرحلة المناقشة التفصيلية المتخصصة :

فهي تستعين بما تراه من خبراء استشاريين من خارج المجلس. و تقوم اللجنة بمناقشة مشروع الميزانية في جوانبها التفصيلية ثم تقدم بعد ذلك تقريرها الى المجلس.

3 ـ مرحلة المناقشة النهائية:

حيث يناقش المجلس مجتمعا تقرير اللجنة، ثم يصير التصويت على الموازنة العامة بأبوابها و فروعها وفقا للدستور و القوانين المعمول بها في هذا الشأن.

اذ تتوقف كفاءة السلطة التشريعية في فحصها لمشروع الميزانية العامة فتوفر قدر وافي من الاحاطة بمختلف جوانب النشاط الحكومي و مكونات ميزانية الدولة . و مدى نضج المؤسسات السياسية و الاقتصادية و والنقابية فكلما كانت هذه المؤسسات ناضجة تتوفر للسلطة التشريعية قوة سياسية يمكن أن ترفع تأثير تلك السلطة في اعتماد و اقرار البرامج الاقتصادية و المالية، و على العكس كلما كانت هذه المؤسسات غير ناضجة كلما كانت السلطة التشريعية ضعيفة، و كان تأثير السلطة التنفيذية أقوى.

وللمجلس التشريعي حق اجراء التعديلات على مشروع الميزانية حيث لا يحق له اجراء تعديلات جزئية بل يفترض أن يكون البناء متكاملا ويشمل الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

لا يحق لنواب الشعب اجراء تعديلات على مشروع الميزانية العامة لأنها لا تهدف لتحقيق الصالح العام بل تخل بالبناء المتكامل.

ينحصر حق البرلمان في الموافقة على مشروع الميزانية العامة أو رفضه وفي حالة رفضه تقدم الحكومة استقالتها أي تسحب الثقة منها، الا اذا تم اجراء انتخابات نيابية جديدة.

2/أداة اعتماد الميز لية العامة:[28]

اذ وافق المجلس التشريعي على مشروع الموازنة العامة، فانه يقوم بإصدارها بمقتضى قانون يطلق عليه"قانون ربط الموازنة". وهو قانون يحدد الرقم الاجمالي لكل من النفقات و الايرادات العامة. ويرفق به جدولان يتضمن الأول بيانا تفصيليا للنفقات، و الثاني بيانا تفصيليا للإيرادات.

فهنا اعتماد المجلس النيابي للإيرادات يختلف في طبيعته عن اعتماده للنفقات، فاعتماد الايرادات يعد بمثابة اجازة منه للحكومة بتحصيلها،و من ثم فان الحكومة لا تستلزم فحسب بتحصيل المبالغ المستحقة لها في حدود رقم الايرادات الاجمالي الوارد بقانون الميزانية، بل يحق لها أن تتعدى هذا الرقم دون الحصول على اذن من المجلس النيابي بذلك. اذا الخطأ في تقدير الايرادات لا يستوجب بوجه عام تدخل ما من مجلس النيابي للتوفيق بين الايرادات المقدرة و الايرادات الفعلية.

يختلف الوضع في خصوص اعتمادا المجلس النيابي للنفقات العامة. اذ أن هذا الاعتماد يعد اجازة و تخصيصا لأوجه انفاقها بحيث يعتمد كل باب على حدى ولا يجوز للحكومة تجاوز الرقم المحدد لكل نوع منها و لا نقل مبلغ

[28] فليح حسن خلف ، نفس المرجع السابق، ص 315،316

من اعتماد مخصص لباب معين الى اعتماد مخصص لباب اخر إلا بموافقة مسبقة من المجلس المذكور احتراما لقاعدة تخصيص الاعتمادات.

ومما لا شك فيه أن الاكثار من طلب الاعتمادات الاضافية يعد دليلا على دقة تقديرات النفقات في الميزانية وأن العمل الحكومي لا يتركز على أساس من التخطيط السليم. هذا فضلا عن أن طلب هذه الاعتمادات يؤدي الى الاخلال بتوازن الميزانية، خاصة وأنه لا يذكر في طلب الاعتماد الاضافي مورد الايراد الجديد الذي يمكن استخدام حصيلته في تغطية المبالغ الصادر بها الاعتمادات الاضافية.

3/المراحل التي تمرعليها اعتماد الميز لية العامة

الشكل (1ـ5) : مراحل اعتماد الميز لية العامة

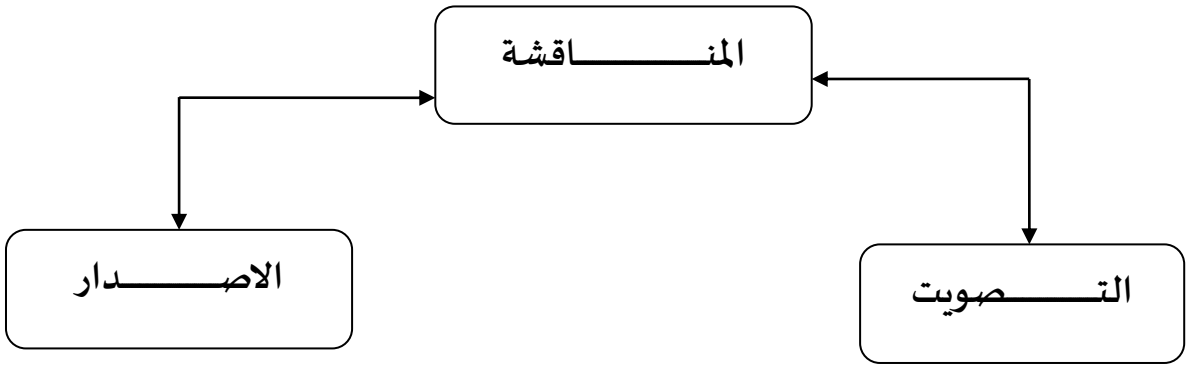

المصدر : فليح خلف ، المالية العامة ، جدار للكتاب العالمي ، الاردن ، 2009 ، ص 316

***المناقشة:**

يعد ايداع مشروع قانون المالية مرفقا بجميع الوثائق المرتبطة به الى مكتب رئيس المجلس الشعبي الوطني، يقوم هذا الاخير بإحالته الى اللجنة البرلمانية المختصة بالقطاع المالية والميزانية والتخطيط لتقوم بدراسته ومناقشته مع ممثل الحكومة (وزير المالية)، ولها أن تستعين بما تراه من خبراء استشاريين من خارج البرلمان. وتقوم اللجنة بمناقشة مشروع الميزانية في جوانبها التفصيلية وتنتهي أعمالها بوضع تقرير تمهيدي تضمنه ملاحظتها واقتراحاتها مع مراعاة أحكام المادة 121 من الدستور،يتم عرض التقرير التمهيدي على المجلس الشعبي الوطني لمناقشة في جلسة عامة، تكون مناسبة لجميع النواب لطرح القضايا والمشاكل المتعلقة

بالسياسة المالية ومدى الالتزام بتنفيذ قانون المالية ساري المفعول من طرف مختلف القطاعات والوزارات، وتتوقف كفاءة السلطة التشريعية في فحصها لمشروع الميزانية العامة على اعتبارات متعددة منها:

- ✓ توفر قدر وافي من الاحاطة بمختلف جوانب النشاط الحكومي ومكونات ميزانية الدولة.
- ✓ توفر المعلومات المالية والاقتصادية لدى المجلس ووصولها اليه في الوقت المناسب.

مدى نضج المؤسسات السياسية والاقتصادية والنقابية، حيث كلما كانت هذه المؤسسات ناضجة توفرت للسلطة التشريعية قوة سياسية يمكن أن ترفع تأثير تلك السلطة في اعتماد وإقرار البرامج الاقتصادية والمالية، وعلى العكس كلما كانت السلطة التشريعية ضعيفة وان تأثير السلطة التنفيذية أقوى، ويثور التساؤل حول حق المجلس التشريعي في إجراء التعديلات على مشروع الميزانية إذ يرى جانب من النفقه أن المجلس التشريعي لا يحق

له إجراء تعديلات جزئية على مشروع الميزانية، ذلك لان هذه الأخيرة تمثل بناء متكاملا يهدف إلى تحقيق سياسة الحكومة في مختلف الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية، إذ أنه من المتصور ان تؤدي تلك التعديلات إلى الإخلال بهذا التكامل، أضف إلى ذلك الخشية من سعي بعض النواب فيما لو أعطى للمجلس حق تعديل الميزانية لطلب تعديلات معينة بهدف تغليب المصالح العام، وان حق البرلمان ينحصر في الموافقة على مشروع الميزانية في جملته أو رفضه برمته، وفي الحالة الأخيرة ينبغي على الحكومة سحب مشروعها للميزانية العامة وتقديم استقالتها، ذلك إن رفض البرلمان لهذا المشروع ينطوي في حقيقته على رفض لسياسات الحكومة مما يعني في التحليل سحب الثقة منها، إلا إذا تم حل هذه الهيئة وإجراء انتخابات نيابية جديدة، أما موقف المشروع الجزائري فنجد أنه يمكن للنواب و الحكومة وأعضاء اللجنة التقديم باقتراح تعديلات مكتوبة أمام اللجنة المختصة ومناقشتها مع الوزير المالي شريطة التقييد بأحكام المادة121 من الدستور الذي ينص على مايلي:

" لا يقل اقتراح أي قانون، مضمونه أو نتيجته تخفيض الموارد العمومية أو زيادة النفقات العمومية، إلا اذا كان مرفوقا بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة، أو توفير مبالغ مالية في فصل أخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح إنفاقها".

ـ ويمكن للحكومة الاعتراض على التعديلات المقدمة الأمر الذي قد يؤدي إلى مشاكل سياسية ودستورية.

***التصويت:**[29]

" يصادق البرلمان على قانونيه المالية في مدة أقصاها خمسة وسبعون يوما (75) من تاريخ ايداعه طبقا للفقرات السابقة..." ومضمون هذه المادة نفسه نصت عليه المادة 44 من القانون العضوي 02/99 المؤرخ في 08 مارس 1999 و الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة وبالنظر للقانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية نجد أنه تناول حالة عدم تمكن البرلمان لاعتبارات معينة من المصادقة على قانون الميزانية قبل بداية السنة (أول جانفي) ، حينما نص في مادته 69 على مايلي: "

في حالة ما إذا كان تاريخ المصادقة على قانون المالية للسنة المعنية لا يسمح بتطبيق أحكامه عند أول يناير من السنة المالية المعتبرة ".

يواصل مؤقتا تنفيذ إيرادات ونفقات الميزانية العامة للدولة حسب الشروط التالية :

- ✓ بالنسبة الى الايرادات طبقا للشروط و النسب وكيفيات التحصيل المعمول بها تطبيقا لقانون المالية السابق.
- ✓ بالنسبة لنفقات التسيير في حدود 1/12 من مبلغ الاعتمادات المفتوحة بالنسبة إلى السنة المالية للميزانية السابقة وذلك شهريا ولمدة ثلاثة أشهر.
- ✓ بالنسبة لاعتمادات الاستثمار وفي حدود ربع ¼ الحصة المالية المخصصة لكل قطاع.

ملاحظه: جدير بالملاحظة ان اعتماد البرلمان للإيرادات يختلف في طبيعته عن اعتماد للإيرادات يعد بمثابة إجازة منه للحكومة بتحصيلها، ومن ثم فان الحكومة لا تلتزم فحسب بتحصيل المبالغ المستحقة لها في حدود رقم

[29] فليح حسن خلف ، نفس المرجع السابق، ص 315،316

الايرادات الإجمالي الوارد بقانون الميزانية، بل يحق لها كذلك ان تتعدى هذا الرقم دون الحصول على إذن مسبق من البرلمان بذلك. اذا كان الخطأ في تقدير الايرادات لا يستوجب بوجه عام تدخل ما من المجلس النيابي للتوفيق بين الايرادات المقدرة والإيرادات الفعلية. ويختلف الوضع عن ذلك كليا في خصوص اعتماد البرلمان للنفقات العامة إذ أن هذا الاعتماد يعد إجازة وتخصيصا لأوجه انفاقها.

بمعنى ان هذا الاعتماد يتم تفصيليا بحيث يعتمد كل باب على حدى ولا يجوز للحكومة تجاوز الرقم المحدد لكل نوع منها ولا نقل مبلغ من اعتماد مخصص لباب معين الى اعتماد مخصص لباب اخر إلا بموافقة مسبقة من البرلمان احتراما لقاعدة تخصيص الاعتمادات وقد تدعو حاجة الحكومة الى طلب اعتماد نفقات معينة بخلاف تلك الواردة في الميزانية العامة وذلك بعد الانتهاء من اعتماد تلك الأخيرة وأثناء تنفيذها. وقد يكون السبب في طلب الاعتماد الاضافي ما تبين للحكومة من عدم كفاية المبالغ المرصودة في الميزانية. ويحتاج الى نفقات لمواجهته، ويتعين ضرورة موافقة المجلس النيابي على هذه الاعتمادات الاضافية.

***الإصدار:**

يصدر قانون المالية بموجب قانون من طرف رئيس الجمهورية الذي يأمر بنشره في الجريدة الرسمية ويكون ذلك في 29 ديسمبر من السنة موضوع قانون المالية ليبدأ سريانه بدءا من أول جانفي من السنة المعينة.

المطلب الثالث: تنفيذ الميزانية العامة[30] واجهزة تنفيذها .

الفرع الاول : السلطة المختصة بتنفيذ الميز لية العامة:

تعد مرحلة تنفيذ الميزانية العامة من أهم المراحل و أكثرها خطورة، المرحلة الاخيرة من مراحل الميزانية. و يقصد بها وضع بنودها المختلفة موضع التنفيذ، حيث تختص بها السلطة التنفيذية و تشرف على هذا التنفيذ وزارة المالية التي تعتبر أهم أجزاء الجهاز الاداري للدولة.

1/ عمليات تحصيل الايرادات

تختلف القيمة القانونية لاجازة السلطة التشريعية للايرادات الواردة في الميزانية عن قيمتها فيما يتعلق بالنفقات تعني مرد الترخيص للحكومة بالانفاق في حدود المبالغ التي تم اعتمادها ، اما اجازتها للايرادات ، فهي تنشئ التزاما على عاتق الحكومة بضرورة تحصيل كافة المبالغ الواردة في الايرادات .

- ✓ ان يتم التحصيل الايرادات في مواعيد معينة وطريقة معينة وفقا لنص القانون .
- ✓ ويتم التحصيل الايرادات بواسطة موظفين مختصين في وزارة المالية ، وتراعي عدة قواعد عامة في عمليات تحصيل الايرادات العامة .
- ✓ انه يجب تحصيل مستحقات الدولة فور نشوء حقوقها لدى الغير .
- ✓ لضمان دقة وسلامة التحصيل ، فانه من المقرر وفقا للقواعد التنظيمية ، الفصل في عمليات التحصيل بين الموظفين المختصين بتحديد مقدار الضريبة ، والاخرين المختصين بجبايتها .

2/ عمليات صرف النفقات :

[30] فليح حسن خلف ، نفس المرجع السابق ، ص 320 ،321 ، 315

ان اجازة السلطة التشريعية لاعتمادات النفقات لا يعني التزام الدولة بالانفاق كافة مبالغ الاعتمادات ولكنه يعني الاجازة والترخيص للدولة ان تقوم بنفقاتها العامة في حدود هذه المبالغ دون ان تتعداها باي حال من الاحوال ، الا بعد الحصول على موافقة صريحة وبمعنى فان الدولة تكون غير ملزمة بالانفاق كافة المبالغ المعتمدة ، بل تستطيع دائما عدم انفاق هذه المبالغ كلها ولضمان عدم اساءة استعمال اموال الدولة ،تجري عملية صرف النفقة ضمن قواعد معقدة تتضمن صيانة الاموال العمومية ، وهي تمر عبر مرحلتين متتاليتين : **المرحلة الادارية** ينفذها الامر بالصرف وهي تجري على ثلاثة مراحل الالتزام بالنفقة ، والتصفية ، والامر بالصرف ، وتليها بعد ذلك **المرحلة الحسابية** التي تتمثل في دفع النفقة ، ويقوم بها المحاسب العمومي

1/ الالتزام بالنفقة : عرفته مادة 19 من القانون المتعلق بالمحاسبة العمومية انه الاجراء الذي يتم بموجبه اثبات نشوء الدين ، وبعبارة اخرى اوضح هو علة وود النفقة اي السبب او التصرف الذي يجعل الادارات العمومية مدنية وقد يكون هذا التصرف عملا قانونيا او ماديا .

التصرف القانوني : هو التصرف ارادي يصدر عن السلطات الادارية

التصرف المادي : وهو فعل غير ارادي صادر عن الدولة ينجز عنه ضرر للغير مما يلزمها بالتعويض .

شروط صحة الالتزام بالنفقة :

يخضع الالتزام بالنفقة لشرطين اساسيين

اي يصدر عن السلطة المختصة .

ان ينطبق على الاعتمادات المقرر في الميزانية والتقيد بمقدار الاعتماد المخصص لهذه النفقة وهكذا يجب [31]على الامر بالصرف المختص قانونا ، وقبل الاقدام على عملية الالتزام بالنفقة ان يتاكد من توفر الاعتمادات المخصصة لهذه النفقة وكفايتها كما عليه ان يراعي تاريخ اختتام الالتزام بالنفقة التسيير ينقضي هذا التاريخ يوم 10 ديسمبر من السنة التي يتم فيها ، ويمدد هذا التاريخ الى غاية 20 ديسمبر من نفس السنة بالنسبة لنفقات التجهيز والاستثمار والنفقات التي تصرف بواسطة الادارة المباشرة والقرارات التي تتعلق بتسيير الحياة المهنية للموظفين وجداول اجور المستخدمين .

تصفية النفقة [32] : تسمح التصفية ، طبقا للمادة 20 من قانون المحاسبة العمومية بالتحقيق على اساس الوثائق الحسابية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية ، ويقصد بها تحديد مبلغ الدين بعد التاكد من وجوده واستحقاقه ، ويرجع السبب تمييز الالتزام بالنفقة ،عن التصفية الى عدم قدرة الادارات العمومية في الكثير من الحالات على تحديد المبلغ الدقيق للنفقة وقت الالتزام بها فتكتفي عندئذ بوضع مبلغ تقديري لها على ان يحدد المبلغ الحقيقي بعد تادية الخدمة الفعلية وهكذا يكون الغرض من التصفية ، في غالبية الاحيان ،التاكد من تادية الخدمة الفعلية والتي على اساسها يحدد مبلغ النفقة بدقة .

الامر بالدفع : وهو امر كتابي يوجهه الامر بالصرف الى المحاسب العمومي ، ليدفع لشخص معين مبلغ الدين المحدد مقداره ، وطبيعته وعرفته المادة 21 من قانون المحاسبة العمومية بما يلي : يعد الامر بالصرف ، او تحرير

[31] فليح حسن خلف ، نفس المرجع السابق، ص 316

[32] محمد عباس محرزي ،اقتصاديات المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2005 ، ص 445 ، 447

الحوالات لاجراء الذي يامر بموجبه دفع النفقات العمومية ، ويتخذ هذا الامر الكتابي شكل الحوالة ، التي تتضمن وجوبا بالمعلومات التالية :

- الدورة المالية التي تنطبق عليها .
- رقم المادة، الوثائق الثبوتية المدعمة للنفقة .

هوية الدائن .

- موضوع النفقة وتاريخ انجاز الخدمة الفعلية .

الصرف : ويقصد به دفع المبلغ المحدد في الامر ، ويقوم به موظف غير الذي صدر عنه امر الدفع منعا للتلاعب ويتعين عليه التاكد من ان الامر بالدفع صحيح وغير مخالف للقواعد المالية وان هناك اعتمادا كافيا للصرف .

الفرع الثاني :اجهزة تنفيذ الميز لية العامة[33] :

يشرف على تنفيذ الميزانية جهازان اساسيان مستقلان عن بعضهما البعض الاول يتشكل من الامرين بالصرف ، والثاني من المحاسبين العموميين وفي ايطار مبدا الفصل بينهما بحيث لا يجوز الاضطلاع بالمسؤولين من طرف عون واحد هذا المبدا الذي نص عليه القانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية المؤرخ في 15 اوت 1990 ان ازدواجية الوظائف ادى الى ازدواجية في المحاسبات ،حيث يمسك المحاسب العمومي محاسبة خاصة به وكذلك الامر بالصرف .

1/ الامر بالصرف :

الامر بالصرف هو موظف يتصرف باسم ولفائدة الدولة ، يعين مسؤولا عن تسيير مرفق عام حيث يضطلع بمهام مالية مكملة لنشاطه الاداري لانه المسؤول المكلف بتنفيذ موازنة المرفق العام الذي يقوم بتسييره .[34]

حسب المادة 23من قانون 90/ 21 المتعلق بالمحاسبة العمومية " يعد امر بالصرف في مفهوم هذا القانون كل شخص مؤهل لتنفيذ العمليات المشار اليها في المواد 19،17،16، 21،22 والمتعلقة باجراءات الاثبات التصفية واصدار سند الامر بالتحصيل من جانب الايرادات والقيام باجراءات الالتزام والتصفية والامر بالصرف او تحرير الحوالات فيما يتعلق بالنفقات "[35]

ان الامر بالصرف هو كل شخص يؤهل قانونا بالتنفيذ عمليات تتعلق بالاموال الدولة ومؤسساتها العمومية سواء كانت هذه العمليات تتمثل في الايرادات اوالنفقات ، وحسب المادة 25 من القانون 90/ 21 فمن بين المريين بالصرف المسؤولون المعنيون قانونا على المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري وعليه فالمدير المؤسسة العمومية الاستشفائية هو المخول قانونا لممارسة مهام الامر بالصرف ، فهو المسؤل كذلك على مسك المحاسبة الادارية ، فيما يخص الايرادات والنفقات[36] بناءا على المادة من المرسوم التنفيذي رقم 7/ 140 كما انه يجب

---

[33] يلس شاوش بشير ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2013 ، ص 27 ، 28

[34] شلال زهير ،افاق اصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية للدولة ، اطروحة دكتوراة ، تخصص تسيير المنظمات كلية العلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة احمد بوقرة ، بومرداس ، الجزائر ، 2014 ، ص 105

[35] القانون رقم 90 .21 المؤرخ في 15 اوت 1990 ، المتعلق بالمحاسبة العمومية ، ، العدد 35 ، المؤرخ في 15 اوت 1990 ، ص 1134 .

[36] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المرسوم التنفيذي رقم 7/ 140 المؤرخ في 19 ماي 2007 المتضمن انشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات الصحية الجوارية ونظام سيرها .

اعتماد الامر بالصرف من طرف المحاسب العمومي (المادة 24 من القانون 21/90) وقد عرف المقرر الوزاري المؤرخ في 6 يناير 1991 لوزير المالية المتضمن اراءات اعتماد الامرين بالصرف عرف الاعتماد بانه اشعار المحاسب العمومي بوثيقة التعيين الاداري للامر بالصرف او محضر انتخابه وتسليم نموذج امضاء الامر بالصرف الجديد للمحاسب ونموذج امضاء التفويض ان كان له تفويض ويمكن استخلاف الامر بالصرف حسب المادة 29 من القانون 90/ 21 المتعلق بالمحاسبة العمومية التي تنص على انه في حالة غياب او مانع يمكن استخلاف الامرين بالصرف يعقد تعيين قانونيا ويبلغ للمحاسب العمومي المكلف بذلك ، وبالتالي فان الامر بالصرف المستخلف يظهر في حالات الضرورة لتعويض الامر بالصرف المختص في حالة غيابه او في حالة حدوث مانع يمنعه من اداء مهامه ، ويمكن للامر بالصرف ان يفوض التوقيع للموظفين الرسمين العاملين تحت السلطة المباشرة وذلك في حدود الصلاحيات المخولة لهم .

تصنيف الامرين بالصرف :

يكون الامرون بالصرف اما اوليين (اساسيين) ، او ثانويين او احاديين ، وهم كالتالي [37]

الامرون بالصرف الاساسيين : لقد حددت المادة 26 من قانون المحاسبة العمومية قائمة مسؤولي المصالح العمومية الذين اضفت عليهم صفة الامر بالصرف الاساسي وهم كالتالي :

المسؤولون المكلفون بالتسيير المالي للمجلس الدستوري والمجلس الشعبي الوطني ومجلس المحاسبة.

الوزراء.

الولاة عندما يتصرفون لحساب البلديات .

رؤوساء المجالس الشعبية البلدية الذين يتصرفون لحساب البلديات .

المسؤولون المعنيون قانونيا على المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري .

المسؤولون النعنيون قانونيا على مصالح الدولة المستفيدة من ميزانية ملحقة .

الامرون بالصرف الثانويون : وهم المسؤولون عنميزانية التسيير بصفتهم رؤساء مصالح الدولة الغير المركزة ، وكذلك الموظفون المرسمون الحائزون على التفويض التوقيع من الامر بالصرف الاصلي وهذا في حدود صلاحيات هذا الاخير وتحت مسؤوليته .

الامرون بالصرف الاحاديون : يتمثل في الوالي حيث يمنح له صلاحيات واسعة فيما يخص نفقات التجهيز العمومي غير المركزة في نطاق وحدود ولايته .[38]

وبالاضافة الى هذا نجد الامرين بالصرف المستخلفين والامرين بالصرف المفوضين ، حيث يستطيع كل من الامر بالصرف الرئيسي والثانوي تعيين مستخلف من الموظفين تحت سلطتهم المباشرة في حالة غياب او مانع بصفة مؤقتة من اجل ضمان استمرارية تسيير المرفق العام ، او بغرض تقسيم المهام وذلك عن طريق منحهم تفويض للتوقيع بالنيابة يسمح لهم بتنفيذ العمليات المالية ن ويجدر الاشارة ن في هذا المجال، بان المستخلف الذي لا يمتلك صلاحيات مالية بالتفويض لا يعتبر امر بالصرف . [39]

---

[37] يلس شاوش بشير ، نفس المرجع السابق ، ص 210 ، 211 .

[38] بن داود ابراهيم ، الرقابة المالية على النفقات العامة ، دار الكتاب الحديث ، مصر ، 2010، ص 85 .

[39] شلال زوهير ،نفس المرجع السابق ، ص 106

مهام الامر بالصرف :يقوم الامر بالصرف بالاعداد ما يسمى بالحساب الاداري

الحساب الاداري : le compte administratif عند نهاية الفترة التكميلية لتنفيذ الميزانية يقوم المدير بالاعداد مقرر عن تنفيذ مايسمى هذا الاخير بالحساب الاداري ، وهو وثيقة بها يستطيع المدير ان يعرض حصيلة نشاطه المالي لسنة المالية المنقضية فالحساب الاداري يلخص ويظهر لنا كل العمليات الخاصة بالميزانية من الالتزام ، التصفية ، امر بالدفع بالاضافة الى نفقات على الحساب السنة المالية السابقة وكذلك يتم تسجيل مجموع مختلف العمليات الحاصلة على الايرادات والنفقات خلال السنة المالية .

الايرادات المتبقية لسنة الماضية .

الايرادات المحصلة لسنة الجارية .

مجموع الايرادات المحصلة .

مجموع النفقات[40]

الناتج .

2 /**المحاسب العمومي:**

يعتبر محاسبا عموميا كل شخص يعين بصفة قانونية للقيام بتحصيل الايرادات ودفع النفقات وضمان حراسة الاموال العمومية ويعين او يعتمد المحاسب العمومي من طرف الوزير المكلف بالمالية ، ويمارس عليه سلطة الرئاسية وحسب المادة 33 من القانون 90/ 21 المتعلق بالمحاسبة العمومية يعد محاسبا عموميا كل شخص معين قانونيا للقيام بالعمليات التالية :

- تحصيل الايرادات ودفع النفقات
- ضمان حراسة الاموال والسندات والقيم والمواد او الاشياء المكلف بها وحفظها
- حركة الحسابات المواد

ويعتبر محاسب مسؤولا شخصيا وماليا عن العمليات الموكلة اليه منذ تنصيبه الى غاية انتهاء مهامه ، فالتسديد في مسؤولية المحاسب الشخصية والمالية تفرض عليه الحرص على فحص دقيق للاوامر الموجهة اليه للتحصيل او الدفع الى جانب هذا فهو ملزم بمسك محاسبة خاصة ، للعمليات التي انجزت من النفقات والايرادات المحققة الى جانب هذا فهو ملزم بمسك محاسبة خاصة ، للعمليات التي انجزت من النفقات والايرادات المحققة وعلاقتهما بالاعتمادات الممنوحة وذلك لتحديد النتائج ، لذلك فالمحاسب مكلف بالقيام بما يلي :

- مراقبة واقعية وانتهاء الخدمة المقدمة لقاء الخدمات .
- تسهيل العمليات المختلفة .
- مراقبة وجود الاعتمادات في الخزينة .
- مسك المحاسبة .
- متابعة الحسابات tenue de la comptabilitè [41]

[40] يلس شاوش بشير،نفس المرجع ،ص 28

[41] www .ouargla .com

- المحافظة على الوثائق المبررة للنفقات والايرادات وكذلك الوثائق المحاسبية فبالنسبة للايرادات يتكفل بجميع السندات الخاصة بالتحصيل هبو غير مطالب بالتحصيل الحقيقي ولكن يبذل مجهوده في ذلك ، وعليه يتاكد من صحة القرارات الملغية لبعض الايرادات اما بخصوص النفقات فيجب المحاسب العمومي ان يتحقق من صحة الانفاق .

كما يقوم المحاسب العمومي في نهلية السنة المالية ، بالاعداد بما يسمى :

حساب التسيير: كل محاسب عمومي معتمد او مفوض بمسك تقرير عن العمليات المالية التي قام بها يتمثل هذا التقرير في وثيقة تلخص كل العمليات الخاصة بالنفقات والايرادات التي قام بها خلال السنة المالية تدعى حساب التسيير ، يتم ارسال حساب التسيير الى مجلس المحاسبة من اجل المراقبة والمقارنة مع الحساب الاداري الذي يمسكه الامر بالصرف .

مبدا الفصل بين المربالصرف والمحاسب العمومي : [42]

يعتبر هذا الاخير المبدا الاساسي الذي تقوم عليه المحاسبة العمومية والذي يعني ضرورة تدخل صنفين في تنفيذ العمليات المالية للدولة الا وهما كل من الامر بالصرف و المحاسب العمومي ، كل واحد يتدخل في مراحل اجراء عملية التنفيذ حسب اختصاصه وصلاحياته التي يخولها اياه القانون ولعل ابرز القوانين قانون 90/ 21 المتعلق بالمحاسبة العمومية .

حيث نصت المادة 55 من هذا القانون على تنافي وظيفة الامر بالصرف مع وظيفة المحاسب العمومي هذه المادة تعني عدم امكانية تدخل الامر بالصرف في المرحلة المحاسبية الخاصة بالمحاسب العمومي من جهة وعدم امكانية تدخل المحاسب العمومي في المرحلة الادارية الخاصة بالامر بالصرف من جهة اخر وفقا لهذا المبدا لا يمكن الازواج الامرين بالصرف فان يكون محاسبين معينين لديهم حيث ان نشاطات الامر بالصرف تتعلق بنشاطات ادارية محظة تتمثل في اتخاذ القرارات الخاصة بالتنفيذ العمليات للدولة الايرادات والنفقات اما المحاسب العمومي فعمله محاسبي محض ذو طبيعة مادية يتجسد في تطبيق قرارات الامر بالصرف .

3/ المدير الفرعي للمالية والوسائل : اضافة الى وجود محاسبة الامر بالصرف ومحاسب العمومي ، نجد محاسبة المقتصد او المدير الفرعي للمالية والوسائل والتي تهتم بمتابعة المخزون على مستوى مختلف المخازن وكذا استهلاكه واستعماله وتعرف محاسبة المخزون بمحاسبة المواد ، وهي متواجدة على مستوى المديرية الفرعية للمالية والوسائل .

تعمل محاسبة المواد على متابعة كل العمليات الواردة على الايرادات والنفقات من الناحية المادية ، وبالتالي فهذه المحاسبة تسمح بمتابعة حركة المخزون من خلال داول الارسال الشهرية للمخزون على مستوى كل مخزن ، والتي من خلالها يعد المقتصد في نهاية السنة .

حساب التسيير للمواد : يحتوي على معطيات النشاط السنوي للمخزون ، ويحدد وضعية المخزون الاولية والنهائية (المخزون في اول السنة ، المدخلات ، خلال السنة وطبيعتها ، المخرجات خلال السنة باقي المخزون ، مبلغ

[42]- شباح محمد امين ، ميزانية المؤسسة العمومية الاستشفائية واقع وافاق ، مذكرة نهاية الدراسة ، 2012 ، ص 14 ، 15 ، 16 ، 17

الكميات المشتراة) .تشير الى ان محاسبة المواد هي محاسبة وصفية لا تسمح بتحديد التكاليف ، لكنها مهمة لانها تسمح بالمراقبة وبالحفاظ على املاك المؤسسة الاستشفائية.

المبحث الثالث : آليات الرقابة [43]

المطلب الاول : الرقابة واهدافها.

تعتبر مرحلة الرقابة على تنفيذ الموازنة ، اهم مراحل دورة الموازنة العامة ، فهي تبين مدى سلامة ، ودرجة الدقة في تقدير الايرادات العامة والنفقات العامة ، التي تضمنتها موازنة الدولة ، وتساعد في التاكد في تحصيل الايرادات المقررة ، والتاكد من الانفاق الاعتمادات المرصدة ، وذلك وفقا لخطة الدولة المرسومة والمحددة في الموازنة العامة للدولة . وتوجد عدة تعاريف للرقابة نذكر منها مايلي :

التعريف 1 : عرف هنري فايول بانها " التحقيق مما اذا كان كل شئ يسير وفقا للخطط الموضوعية والتعليمات المحددة والمبادئ المقررة ، وهي تهدف الى الكشف نقاط الضعف او الاخطاء وتحديدها من اجل تصحيحها ومنع تكرارها وتشمل عملية الرقابة هذه كل الاشخاص والتصرفات والاشياء "

التعريف 2: الرقابة هي عملية مقارنة النتائج الفعلية باهداف الخطة او النتائج المتوقعة ، وتشخيص وتحليل اسباب الانحرافات الواقعة بالمطلوب ، واجراء التعديلات الازمة .

التعريف 3: الرقابة هي نشاط يراد به التاكد من ان الخطة قد تم تنفيذها حسبما قرر .

الرقابة هي عملية يقصد بها التاكد من ان الخطة (السنوية للدولة ، الموازنة العامة) قد تم تنفيذها حسبما هو مقرر لها ، وتتضمن قياس النتائج ، ومقارنتها بالاهداف ، وتحديد الفروق ، وتحليل اسبابها، ووضع الحلولا المناسبة لها .

تتمثل اهداف الرقابة في مايلي :

- ✓ التاكد من ان الاموال الدولة قد تم التصرف فيها وفقا لخطة الدولة السنوية ، وفي حدود المرسومة لها ، وان الاعتمادات المالية قد انفقت فيما خصصت من اجله ، وان الايرادات قد تم تحصيلها حسبما هو مقرر ، وان عمليات تنفيذ النفقات وتحصيل الايرادات قد تم وفق الانظمة والتعليمات السارية المفعول.
- ✓ اكتشاف الاخطاء ، وحالات الانحراف في التنفيذ ، واتخاذ الاجراءات الازمة لعلاجها .
- ✓ تخفيض تكاليف اداء الاعمال الحكومية ، والحد من الاصراف ن وضمان الاستغلال الامثل للاعتمادات المالية المخصصة للاجهزة الحكومية .

المطلب الثاني : عناصر الرقابة

لنجاح الرقابة المالية فانه يتعين توفر عدة عناصر منها :

[43] ـ محمد خصاونة ، المالية العامة ، دار المناهج للنشر ، عمان ،2015 ،ص 150،151 ، 155

دقة تقديرات الموازنة العامة ، بمعنى ان تتسم تقديرات النفقات والايرادات العامة بالدقة والواقعية فان هبوط التقديرات عن الواقع الفعلي او المبالغة فيها من شانه ان يجعل توازن الميزانية غير حقيقي ، ومن ثم تؤدي الى اتخاذ قرارات خاطئة نظرا لصورية النتائج وعدم دقة التقديرات .

تحديد اهداف الرقابة ، بما يتفق مع طبيعة العمل والانشطة محل المراقبة في شكل منهج واضح المعالم .

سلامة نظم الضبط الداخلي ،ودقة تطبيق الانظمة واللوائح والتعليمات المالية والمقصود بنظم الضبط الداخلي ، هي القواعد التي بمقتضى تطبيقها يصعب ارتكاب اي خطا او تزوير يؤدي الى تعرض المال العام لسوء استخدام او اختلاس ، كما ان تطبيق هذه النظم يؤدي تلقائيا الى اكتشاف الخطا او التزوير او الاختلاس اذا حدث ، يؤدي الى تحديد المسؤولية عن كل خطا او سهو او تلاعب .

وتقوم انظمة الرقابة الداخلية اساسا على عدم انفراد موظف واحد بالعمل ، بل ينبغي توزيع العمل بين العاملين مع تحديد مسؤولياتهم وواجباتهم بما يكفل الحد من سوء استخدام الاموال العامة .

وضع وسائل للمراقبة الجدية، وذلك بوضع حد اعلى للمبالغ التي يمكن الاحتفاظ بها في خزانة لدى امين الصندوق ، او وضع حدود عليها للمبالغ التي يمكن اعتماد صرفها بمعرفة كل مسؤول ، او العقود التي يمكن ابرامها ، وكذلك وضع حدود عليها لمدة بقاء المال العام ،حتى لا تكون ضخامة المبلغ وطول الوقت سببا في اغراء القائمين بالعمليات المالية او من لديه هذا المال على سوء الاستخدام او الاختلاس .

التنسيق بين اجهزة الرقابة بحيث تتكامل فيما بينها ولا تتعارض في اختصاصاتها واعمالها .

المطلب الثالث : انواع الرقابة [44]

تنقسم الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة العامة الى عدة انواع نذكر اهمها :

الرقابة الادارية : تتولى وزارة المالية الرقابة الادارية على تنفيذ الميزانية حيث يقوم الرؤساء من موظفي الحكومة بمراقبة مرؤوسهم ، وكذلك مراقبة موظفي وزارة المالية عن طريق السكرتيرين الماليين ومديري الحسابات على العمليات المصروفات التي يامر بدفعها الوزاراء المختصون ن او من ينوبون عنهم وتتم الرقابة الادارية ن من الناحية العملية في طريقين اساسيين .

الرقابة الموضوعية : وتعني انتقال الرئيس الى مكان العمل المرؤوس ليتاكد من مباشرته رؤساء المصالح ، ورئيس المصلحة الى مكاتب رؤوساء الدوائر ورئيس الدائرة الى مكاتب سائر الموظفين التابعين له وهكذا

الرقابة على اساس المستندات : وهنا لا ينقل الرئيس الى محل عمل مرؤوسيه ، ولكن يقوم بفحص اعمالهم من خلال التقارير والوثائق والمستندات ، وتبدو هذه الطريقة ايسر في التطبيق من الناحية العملية من الطريقة السالفة ، الرقابة الموضوعية اذ ان انتقال الرئيس الى مكان مرؤوسيه قد يؤدي الى وخاصة في الدول

[44] ـ سوزي عدلي ناشد ، الوجيز في المالية العامة ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية 2000 ،ص 341 ،342

، النامية الى انضباط العمل ودقته بصورة مؤقتة مما قد يؤثر بالسلب على سير العمل ولا يحقق الرقابة الفعالة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة ، ولذا فان اغلب الدول ، تاخذ بالطريقة الثانية ، الرقابة على اساس المستندات وتنقسم الرقابة الادارية من حيث توقيتها الى الرقابة قبل التنفيذ واخرى لاحقة التنفيذ الميزانية .

الرقابة السابقة : تمثل الجزء الاكبر والاهم ، من الرقابة الادارية ويكون مهمتها عدم صرف اي مبلغ الااذا كان مطابقا لقواعد مالية المعمول بها سواء كانت قواعد المقررة في اللوائح الادارية المختلفة وقد نص قاون الموازنة العامة على وجوب امتناع مديري الحسابات ورؤسائها ووكلائهم عن تاشير على كل امر بصرف مبلغ اذا لم يكن هناك اعتماد اصلا ،او اذا طلب الخصم على اعتماد غير مخصص لهذا الصرف ، واذا ترتب على تنفيذ الصرف تجاوز الاعتمادات المخصصة في باب معين من ابواب الميزانية او نقل اعتماد من باب الى اخر ، قد نص ايضا هذا القانون على ان يتعين على المسؤلين الماليين بالجهاز الاداري للحكومة ووحدات الحكم المحلي والوحدات الاقتصادية اخطار وزارة المالية والجهاز المركزي للمحاسبات باي مخالفة مالية. **الرقابة الاحقة على تنفيذ الميز لية :** ويقصد بها الرقابة الادارية اللاحقة على الحسابات وتتلخص في اعداد حسابات شهرية وربع سنوية ، ويقوم المراقب المالي في كل وزارة او المصلحة بمناسبة اعدادها بفحصها للتاكد من سلامة المركز المالي للوزارة او المصلحة وبمراجعة دفاتر الحسابات المختلفة ويضع عن كل هذا تقريرا يرسله مع الحسابات الى ادارة الميزانية في وزارة المالية ، وتشمل ايضا بجانب الرقابة على الحسابات ، الرقاب على الخزانة وعلى المخازن للتاكد من عدم حدوث اختلاسات او مخالفات مالية .

ومما هو جدير بالذكر ان الرقابة الادارية ايا كان نوعها لا تعدو ان تكون رقابة من الادارة على نفسها اي انها رقابة ذاتية او داخلية ، وطبقا للقواعد التي تضعها السلطة التنفذية ، ولذا فانها لا تعد كافية للتاكد من حسن التصرف في الاموال العامة ، اذ كتشفت التطبيقات العلمية ام مراقبة الادارة لنفسها قد ادى الى العديد من مظاهر التسيب والاسراف بل الانحراف المالي ، والتي كان مصدرها الاساسي يكمن في انعدام الاشراف والرقابة على السلطة التنفذية في قيامها بتنفيذ الميزانية ، ولذا فان الرقابة الادارية على تنفيذ الميزانية العامة لم تعد ذات اهمية في هذا الشان .

الرقابة التشريعية : تتولى المجالس النيابية في الدول الديمقراطية مباشرة الرقابة التشريعية على تنفيذ الميزانية العامة للدولة ، فاذا كانت تلك المجالس هي التي تقوم باعتماد ميزانية الدولة، فانه من الطبيعي ان يمنح لها الحق الرقابة على تنفيذها للتاكد من سلامة وصحة تنفيذها على النحو الذي اعتمدتها واجازتها به ، وتتمثل في تلك الرقابة ، التي يطلق عليها كذلك الرقابة السياسية في مطالبة المجالس النيابية للحكومة بتقديم الايضاحات والمعلومات التي تساهم في التاكد من سير العمليات الخاصة بالنفقات والايرادات العامة ، سواء تم ذلك في صورة اسئلة شفوية او خطية او حتى بالاستجوابات كذلك فمن حق اللجان المالية التابعة للمجالس النيابة ان تستدعي ممثلي السلطة التنفذية ، عند الضرورة للاستماع اليهم فيما يخص مالية الدولة العامة ،او ماليتهم الخاصة ،كما قد تتمثل الرقابة التشريعية عن طريق مناقشة الحساب الختامي عن السنة المالية السابقة .

وعلى هذا فان الرقابة التشريعية على موازنة العامة تتمثل في مرحلتين المرحلة المعاصرة لتنفيذ الميزانية ، والمرحلة الاحقة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة .

المرحلة المعاصرة لتنفيذ الميز لية:[45] وتحتص بالرقابة التشريعية لجنة الشؤون المالية في المجالس النيابية وهي لجنة الخطة والموازنة التي لها ان تطلب البيانات والمستندات والوثائق الازمة عن تنفيذ الموازنة العامة اثناء السنة المالية فاذا تبين وجود اي مخالفة للقواعد المالية الخاصة بتنفيذ الميزانية فانه يكون من حقها تقديم اسئلة واستجوابات الى الوزاراء المختصين عن كيفية تنفيذ الميزانية ، بل وايضا تحريك المسؤولية السياسية ضد كل من يثبت في حقه ارتكاب مخالفة للقواعد المالية المتعلقة بسير وتنفيذ الميزانية .

اضف الى ذلك ، ان السلطة التشريعية تتمكن من اجراء الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة عندما تلجا الحكومة الى المجالس النيابية ، طالبة فتح اعتمادات اضافية ، اذ يقوم الحكومة بالضرورة بتقديم معلومات كافية اليها عن حالة تنفيذ الميزانية وتبرير طلبها بفتح هذه الاعتمادات ومناقشة الحكومة في سياستها المالية .

المرحلة الاحقة غلى تنفيذ الميز لية : تتعلق هذه المرحلة بعرض الحساب الختامي عن السنة المالية المنتهية لمناقشة واعتماده ثم اصداره اما في شكل قرار من رئيس الدولة ن فالمجالس النيابية ن كما راينا تقوم باعتماد الميزانية بعد تنفيذها مما يستتبع ذلك منطقيا ،ان تعرض عليها نفس الميزانية بعد تنفيذها اتاكد من تطبيقها على نحو اعتمادها لها فتقوم بالإطلاع على النتائج الفعلية للحساب المالي للدولة عن السنة المالية لهذه الميزانية ومدى مطابقتها للميزانية في الصورة التي اعتمدتها سواء بالنسبة للنفقات المعتمدة او حصيلة الايرادات .

ويشمل اعتماد المجلس النيابي للحساب الختامي ،اعتماد المبالغ التي انفقت والتي حصلت بالفعل ،واعتماد المبالغ التي انفقت والتي حصلت بالفعل ، واعتماده لإضافة ما قد يتحقق من فائض الايرادات عن النفقات للاحتياطي العام او تغطية مقدار العجز الناتج عن تجاوز النفقات للإيرادات عن طريق سحب من هذا الاحتياطي واعتماده فإذا تبين للسلطة التشريعية سلامة الموقف المالي للحكومة فأنها تقوم باعتماد هذا الحساب ، اما اذا تبين لها حدوث اي مخالفات مالية جسيمة في تنفيذ الميزانية فيحق لها تحريك المسؤولية السياسية ضد الوزاراء المخالفين وذلك عن طريق سحب الثقة من الوزير ، وقد يصل الامر الى سحب الثقة من الحكومة بأكملها .

وتكون الرقابة اكثر فاعلية اذا تمكنت السلطة التشريعية من مناقشة الحساب الختامي مبكرا بعد انتهاء السنة المالية مباشرة ن اذ ليس يخفى ان تغير الوزراء قد بجعل منها مجرد رقابة شكلية اكثر منها موضوعية وبالرغم من فاعلية الرقابة التشريعية ، فيعاد عليها ان اعضاء السلطة التشريعية لا يكون لديهم الوقت الكافي والخبرة الفنية والمحاسبة الكافية لمناقشة الحساب الختامي الذي يصل الى الاف الصفحات والارقام ، اضف الى ذلك الاعباء والمهام السياسية الخطيرة التي ينقل بها اعضاء السلطة التشريعية .

الرقابة المستقلة[46]: تعتبر هذه الرقابة اكثر انواع الرقابة فاعلية ويقص ذبها الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة عن طريق هيئة مستقلة عن كل من الادارة و السلطة التشريعية تنحصر مهمتها في رقابة

تنفيذ الميزانية والتأكد من ان عمليات النفقات والإيرادات قد تمت على النحو الصادرة به اجازة السلطة التشريعية وطبقا للقواعد المالية المقررة في الدولة .

وبعنى اخر تتولى هذه الرقابة هيئة فنية خاصة ، تقوم بفحص تفاصيل تنفيذ الميزانية ومراجعة الحسابات الحكومة ومستندات التحصيل والصرف ، ومحاولة كشف ما تتضمنه من مخالفات ووضع تقرير شامل عن ذلك

[45] .سوزي عدلي ناشد ، نفس المرجع السابق ، ص344

[46] .سوزي عدلي ناشد ، نفس المرجع السابق ، ص345

، وبناء عليه تستطيع السلطة التشريعية فحص الحساب الختامي فحصا جديا تحاسب على اساسه الحكومة عن كافة المخالفات المالية ، وتختلف هذه الهيئة التي تقوم بالرقابة المستقلة من دولة لاخرى ففي فرنسا تتولى الرقابة على تنفيذ الميزانية هيئة قضائية مستقلة محكمة الحسابات cours des comptes وهي محكمة ادارية منظمة تنظيما قضائيا وتتولى مهمة الحكم على كافة الحسابات العامة ماعدا الحسابات التي يعطي المشرع اختصاص النظر فيها الى الجهات الاخرى ، وتتكون من عدة دوائر يرأس كل منها مستشار ويعمل بها عدد من المحاسبين يتولون تحضير التقارير المحاسبية والفنية التي تطلبها منهم المحكمة ويمثل الحكومة بها نائب عام ومحامون عامين ، ويتمثل عمل هذه الهيئة في امرين :

الاول : بعد قيام المحاسبين بتقديم حسابات الوزارات والمصالح المختلفة الى المحكمة ، فانها تقوم بتوزيع تلك الحسابات على دوائرها للقيام بفحص ومراجعتها للتأكد من سلامتها وعدم خروجها على اجازة السلطة التشريعية للميزانية او مخالفتها للقواعد المالية المعمول بها ، فاذا قضت بسلامة تلك الحسابات فانها تصدر حكمها ببراءة ذمة المحاسب اما اذا لم تكن الحسابات فانها تصدر حكمها ببراءة ذمة المحاسب اما اذا لم تكن الحسابات سليمة فان هذا لا يخرج عن احد الامرين الاول ان تكون الحسابات زيادة في الايرادات او نقص في النفقات ، وهنا تصدر المحكمة حكمها بان الحسابات ، في حالة فائض اي ببراءة المحاسب اما الثاني ان تكون بالحسابات عجز نتيجة قلة الايرادات وفي هذه الحالة تصدر المحكمة حكمها بان الحسابات في حالة عجز اي بادانة المحاسب ويلتزم برد المبالغ العجز الى الخزانة الدولة ويمكن تنفيذ على امواله جبرا دون اي اجراء واقف لهذا التنفيذ ويكون للمحاسب حق الطعن في حكم المحكمة عن طريق التماس اعادة النظر اذا اثبت انه مسؤول عنه فانه يتم اخلاء مسؤوليته عن هذا العجز كما في حالة الصرف على اساس اوراق مزورة مثلا وهنا تكون الرقابة المحكمة على الحسابات ذاتها وليس على المحاسبين ومن هذا تستمد تسميتها بمحكمة الحسابات كما ان اختصاص المحكمة مقصورة على الاعمال المحاسبين وليس لها اي سلطة على رجال الادارة (الوزاراء ، الموظفين التابعين لها) .

ان المحكمة باعتبارها هيئة تقنية تقوم بوضع تقرير سنوي يتضمن مالا اكتشفته من مخالفات صادرة من الوزارات او الموظفين التابعين لهم ، اثناء ممارستها لعملها ، وتقدمه الى الرئيس الدولة الذي يامر بدوره توزيعها على اعضاء السلطة التشريعية حتى يتمكن بناء عليه من مناقشة الحساب

الفصل الثاني:

الاستهلاك و المخزون الصيدلاني في المؤسسات الاستشفائية بالجزائر.

مقدمة الفصل:

إن المستشفى الحديث يعد المحور التنظيمي لنظام الرعاية الصحية و المكان المؤدي لتوصيل رعاية المريض و أيضا تدريب الأفراد العاملين في القطاع الصحي و كذلك أداء البحوث الطبية و الصحية، و لما كان المستشفى وسيلة مهمة من الوسائل التي تساهم في تحقيق التنمية الاجتماعية، فقد ازداد الاهتمام على الصعيد العالمي بإنشاء المستشفيات و الإنفاق عليها.

و المستشفى بما يشمله من موارد مادية و بشرية يعد المكان الأول الذي يفكر فيه الإنسان حينما يحتاج للرعاية الطبية، فهو القلب المهني و الاقتصادي للممارسة الطبية و المطبق للخدمة و التكنولوجيا بصفة مستمرة.

من هذا المنطلق كان من دافع دراسة نظم تسيير الأدوية وكيفية استلاك و تخزين المواد الصيدلانية، و تحليل أسباب نذرة هذه المادة أحيانا و وجود مخزون غير لازم أحيانا أخرى

المبحث الأول: العوامل المساعدة على الاستهلاك الصيدلاني و كيفية تسيير المخزون:

المطلب الأول: العوامل المساعدة على الاستهلاك الصيدلاني:

من الضروري جدا التطرق الى دراسة و تحليل العوامل التي ساعدت على تطور الاستهلاك الصيدلاني في القطاعات الصحية العمومية. و نعتبر سنة 1974 سنة التحولات الكبرى نحو الاستهلاك المجاني للمواد الصيدلانية في القطاعات الصحية العمومية الى جانب عوامل متعددة سوف نذكرها مع بعض التفصيل و منها:

1 – النمو الديموغرافي:

من أهم العوامل التي ساعدت على الزيادة في استهلاك المواد الصيدلانية نلاحأن العوامل الاجتماعية_ الديموغرافية تأتي على رأس هذه العوامل، فمن هذه الزاوية، تمتاز الجزائر بنسبة تكاثر كبيرة تعتبر من أكبر النسب في العالم مقابل نسبة وفيات ضئيلة.

2 - تركيبة المجتمع الجز ائري:

إن عمر الأشخاص يأثر بصفة كبيرة على استهلاكهم، فالدراسات العلمية أثبتت أن السنوات الأولى و الأخيرة من عمر الإنسان تتطلب استهلاك كبيرا للمواد الصيدلانية فإن تريكبة المجتمع الجزائري تبين بوضوح بأن النسبة العالية من السكان متكونة من الشباب(نسبة 75 %) .

3 – تطور الهياكل الصحية:

عرفت الجزائر نمو واضح و كبير لهياكلها الصحية، حيث شهدت أولا الفترة الممتدة ما بين سنة 1962 و نهاية السبعينات تبني سياسة صحية ارتكزت على عنصرين أساسين :

العنصر الأول: إنشاء قطاعات صحية منظمة بما فيه الهياكل المختلفة لتقديم الخدمات الصحية التي تقدم العلاج مجانا.

العنصر الثاني: و يتضمن تبني برامج وطنية لمكافحة الأمراض المنتشرة و لقد تضاعفت عدد العيادات المتعددت التخصصات من 1962 إلى 1996 بشكل ملفت للانتباه كما هو مبين في الجدول (1) التالي[47]:

العناصر	1962	1972	1982	1990	1991	1992	1993	1995	1996
عدد المستشفيات	156	143	173	181	180	180	184	184	
عدد العيادات متعددة الخدمات	0	16	228	451	445	450	451	460	
عدد المراكز الصحية	188	307	820	1121	1112	1111	1115	1109	
عدد قاعات العلاج و الفحص	734	1266	1660	3344	3318	3757	3794	3757	
عدد الأسرة الإستشفائية	37787	38828	43700	55544	56976	57226	56094	54219	

المصدر : وزارة الصحة : إحصائيات 1996

4- سلك الأطباء:

إلى جانب الحجم الكبير للهياكل الطبية التي عرفته الجزائر ، فإن الطبيب باعتباره واصف للأدوية هو في حد ذاته واحد من العوامل الأساسية لارتفاع حجم الطلب على الأدوية، بل إن الأطباء يعتبرون المسؤولون الأولون و المباشرون عن مستويات ارتفاع الاستهلاك الصيدلاني، و لقد شهد سلك الأطباء نموا معتبرا، فخلال 25 سنة ما بين 1962 و 1986 تم تكوين 15000 طبيب و ما بين 1987 و 1992 تم تكوين 14000 طبيب و في نهاية 1996 تم تكوين 39355 طبيب.

و بالاضافة إلى العوامل السالفة الذكر هناك عوامل أخرى أثرت على استهلاك الدواء نوجزها فيما يلي:

- الاشهار الكبير المستعمل للأطباء كوسيلة لترويج الدواء عن طريق الوصفات للمرضى.
- اخفاض سعر الدواء لفترة طويلة جعله في متناول الجميع و هذا بسبب تدعيم الدولة له و قد ساهم في ظاهرة الاستهلاك الذاتي للدواء .
- تهريب الأدوية إلى الخارج بسبب سعرها المنخفض و هي عادة أسعار أقل من الأسعار التوازنية و ذلك بسبب دعم الدولة مما متح المجال لتهريبها إلى الحدود الجزائرية.

[47] وزارة الصحة،احصائيات 1996

إن ربط الاستهلاك الصيدلاني بالتشخيصات المرضية أو بالمصالح الطبية من شأنه أن يساعدنا على إعطاء فكرة واضحة على نموذج الاستهلاك الذي يميز القطاعات الصحية.

1- هيكل الاستهلاك حسب الأصناف العلاجية:

إن هيكل الاستهلاك حسب الأصناف العلاجية مرتبط بعدة عوامل تبدأ من التكوين، الإعلام، واصفي الدواء، مداخيل الأشخاص، المستهلكين إلى غاية توفر الأدوية الموصوفة.

إن تسيير الأدوية حسب الأصناف العلاجية، يفترض أن المؤسسات المكلفة بالتموين تمتلك قدرة كبيرة في التأثير على عمليات التموين و الاستهلاك و التوزيع، مثل وضع دليل لتوجيه الممارسين الطبيين على وصف أصناف علاجية معينة أو استبدال منتوج بمنتوج آخر بنفس المفعول العلاجي و هو ما لا يوجد لمؤسساتنا.

إن هذا النظام من التسيير يفترض توفر عاملين أساسيين:

أ- وجود تنسيق بين الاطارات الصحية و المؤسسات المكلفة بتموين السوق.

ب- وجود داخل مؤسسات التموين إرادة قوية من أجل اتخاذ كل التدابير لمعرفة الاحتياجات من الأدوية و الحد بالتالي من العملات الصعبة.

2- استهلاك المواد الصيدلانية حسب المصالح الطبية:

إن الاستهلاك الصيدلاني حسب المصالح الطبية متوقف على عدة عوامل منها على وجه الخصوص، عدد المعاينات، عدد القبول، عدد أيام الاستشفاء ... إخ

3- الاستهلاك حسب أصناف السلك الطبي:

إن مختلف البحوث المنجزة في هذا الميدان، أوضحت أن أطباء القطاع الخاص يتميزون عن زملائهم في المؤسسات الصحية العمومية من حيث عدد الوصفات المحررة و كذلك من حيث كمية الأدوية الموصوفة في كل وصفة طبية. و لقد أجريت دراسة على مستوى بلدية قسنطينة (2) أفضت إلى النتائج التالية:

الجدول (2):

توزيع أسطر الوصفات حسب أصناف السلك الطبي (ببلدية قسنطينة)

أصناف السلك الطبي	النسبة %
الأطباء العامون للقطاع الخاص	% 43,32
الأطباء العامون للقطاع العمومي	% 20,76
الأطباء الأخصائيون للقطاع الخاص	% 20,63
الأطباء الأخصائيون للقطاع العمومي	% 12,68
آخرون	% 2,61
المجموع	% 100

فالملاحظ هنا أن 64 % من أسطر الوصفات الطبية يقف وراءها القطاع الخاص بالرغم من أن عددهم لا يشكل إلا 16% من إجمالي عدد الممارسين الطبيين. كما نلاحظ أن الطبيب العام يحرر أكبر عدد من أسطر الوصفات مقارنة مع الإخصائيين.

المطلب الثاني: تسيير المخزون[48]:

1- التعريف:

إن المخزون هو كمية متغيرة لبضاعة ما التي تزداد بالمدخلات و تقلص بالمخرجات، فبكل بساطة هو عبارة عن احتياط من المواد و البضائع في انتظار مرحلة التوزيع أو الاستهلاك قد تطول مرحلة توزيعه أو تقصر.

2- أنواع المخزونات:

يأخذ المخزون أشكال مختلفة تتمثل فيما يلي:

أ- المخزون من حيث دو افعه:

يقصد بالدوافع تلك الاهداف التي سطرها المسير قبل كل عملية تخزين و للمخزون دافعين أساسين:

- الدافع الإقتصادي
- دافع الحماية

<u>الدافع الاقتصادي:</u>

متمثل في رغبة المشروع في الحصول على فروقات في الأسعار لأجل تخفيض الكلفة.

<u>دافع الحماية:</u>

[48] زاي مصطفى، تسيير المواد الصيدلانية في القطاعات الصحية العمومية بالجزائر،مذكرة نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية لجامعة تلمسان،1998-1999

متمثل في رغبة المشروع في ضمان استمرار يته و تلبية طلبات الزبائن و المستهلكين و الحماية من تأثير المنافسة في مجال الأسعار.

ب- **المخزون من حيث الفعالية**[48]:

يقصد بالفعالية قدرة المشروع على استخدام المخزون في المجال الذي خزن لأجله و استخدامه أو الحصول عليه عند الحاجة.

- المخزون الخارجي:

و هو عبارة عن الاحتياجات المشترات و التي لازالت بحوزة المورد.

- مخزون الطريق:

وهي الاحتياجات التي تم شرائها و شحنها و هي في طيقها إلى المؤسسة.

- مخزون الفحص و الاستلام:

و هي الاحتياجات المشترات و التي تم وصولها إلى الميناء أو المطار.

- المخزون الخاص بالانتاج:

في غالب الأحيان تتم عملية فرز قسم من الشاحنات بعد أن يتم استلامها و نقلها إلى الجهة التي طلبتها دون أن تمر بالمخازن التي طلبتها.

المخزون الفعلي:

و هي احتياجات تم فحصهاو استلامها و تخزينها أي أصبحت داخل المخازن جاهزة للاستعمال في أي وقت و هو نوعين:

- مخزون ساكن: مخصص كاتياط الأمان (مخزون أمان).
- مخزون متحرك: هي الكميات الموجودة ناقص المخزون المحجوز(مخزون الدوران).

ت- **المخزون من حيث النوعية:**

يقصد بالمخزون حسب النوعية أي نوعية المواد أو الصفة التي تمتاز بها، حيث هناك مواد تامة الصنع، مواد نصف مصنعة.....إخ

ث- **المخزون من حيث طبيعته:**

المقصود بطبيعة المواد حالتها الطبيعية أو التركيبة، إذ أن أنواع عديدة من المواد تختلف طبيعة بعضها البعض و اختلافها يؤدي بالضرورة أماكن ملائمة لذلك.

- **حدود التخزين:**

إن الطريقة الأساسية للرقابة على المخزون هي تحديد مستويات هذا المخزون و المتمثلة في:

أ- الحد الأدنى(مخزون الأمان):

هو المخزون الاحتياطي من كل مادة و الواجب توفره بصورة دائمة و الذي لا يستعمل إلا في الحالة الاستثنائية.

ب- حد الطلب:

و هو المستوى الذي يحدد كميات من الوحدات و التي إذا وصل المخزون إليها وجب البدأ في إجراء طلب المواد و يتحدد مستوى إعادة الطلب على أساس التقرير.

ويجب أن يأخذ بعين الاعتبار عدة معطيات من بينها:

- الكميات المستهلكة في الفترة السابقة.
- التغيرات التي تقع في المستقبل و منها زيادة الاستهلاك و ذلك باستبدال مادة أخرى، و الكميات المحفوظة في المخازن لمواجهة الطوارئ و التي تعتبر كحد أدنى.

ت- الحد الأقصى(الأعلى):

يمثل أعلى مستوى يجب أن لا تزيد عنه كميات المخزون في مخزن المؤسسة أي الحد الذي لا يمكن تجاوزه و عند وضع هذه الحدود بالنسبة للمؤسسة يجب الأخذ بعين الاعتبار :

- فترة الانتظار:
- معدل توزيع السلع.
- هامش الأمان.

علما أن مخزون الحد الأعلى = مخزون الحد الأدنى + مخزون الأمان، و لفهم حدود التخزين يجب الاستعانة بالتمثيل البياني التالي:

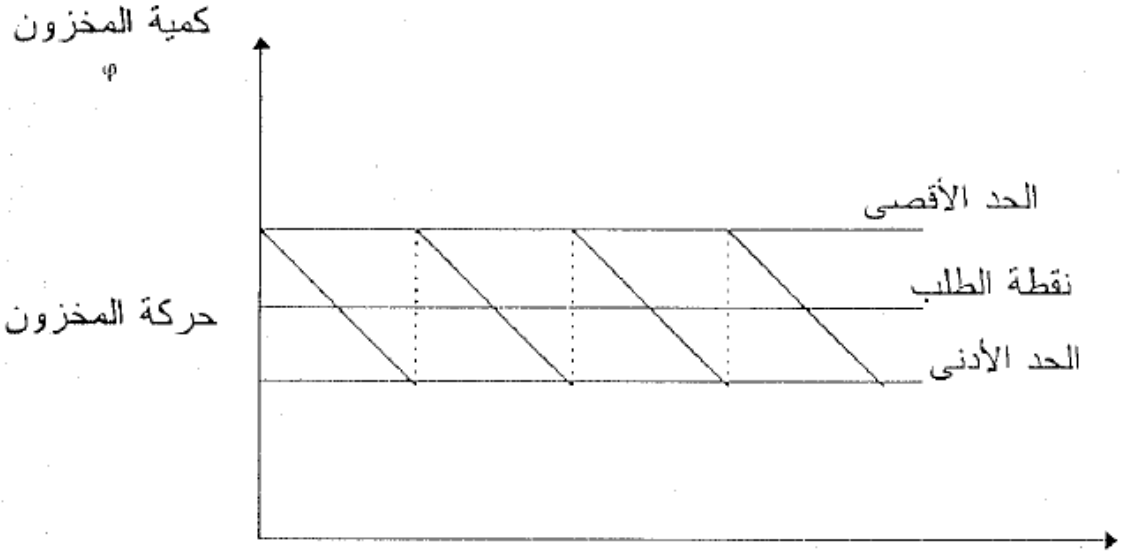

تمثيل بياني يمثل حدود المخزون

في كافة الأحوال فإن التخزين بكمية كبيرة يزيد في نفقات السلع المخزونة، لذى من الضروري عدم المبالغة في زيادة الحد الأعلى بنسبة كبيرة تزيد عن مجموع الحد الأدنى ومخزون الأمان، إلا أنه لا ينبغي السماح بهبوط معدل المخزون أي أنه بمجرد وصول المخزون إلى الرقم الذي يشكل مجموع الحد الأدنى و مخزون الأمان فإن هذا يوجب طلب التزويد بمخزونات جديدة.

3- **نماذج تسيير المخزون:**

أ- نموذج ولسن (wilson):

يعتبر نموذج ولسن من بين نماذج تسيير المخزون بحيث يهدف إلى تحديد كمية ثابتة من المواد الأولية أو السلع لاعادة التموين حسب وتيرة منظمة.

يحسب نموذج ولسن بالطريقة الرياضية التالية:

ك= (م ط ل / أ)$^{1/2}$

و يقوم على أساس الشروط التالية:

- فترة الاستخدام ـــــــ الاستهلاك، الطلب، المبيعات تكون تابثة و معروفة.
- الفترة الزمنية ـــــــ بين طلب البضاعة و استلامها هي الأخرى ثابتة و معروفة:
- معدل لاستخدام ـــــــ معروف و لم يتبدل:
- فترة الانتظار ـــــــ معروفة و لم تتغير:

يرى هذا النموذج أن هدف التسيير هو تقليص تكاليف الشراء ، و يمكن ذلك بتحديد الكمية المثلى للمخزون الذي يجب الاستحفاظ به و هذا يستوجب الكمية الاقتصادية التي تحقق التوازن بين تكلفة الشراء و تكلفة التخزين بحيث تكون التكلفة الاجمالية في الحد الأدنى لها.

ب- نمودج حالة عدم التأكد:

في حالة عدم التأكد تقوم المؤسسة بتقدير احتياجاتها المستقبلية و هنا يجب أن نفرق بين اتجاهين تلجأ اليهما المؤسسة لتقدير هذه الاحتياجات و هما التوقع و التنبأ:

التوقع:

يعتبر التوقع أمرا ضروري للتحكم في المستقبل و بالقدر الممكن، فهو أداة لوصف ما سيحدث في المستقبل و يستخدم لذلك نماذج رياضية لتحديد القيم المستقبلية لدراسة ظاهرة معينة بقدر ممكن من الثقة. فالتوقع لا يقصد به التخمين الغيبي و إنما يقصد به القدرة على توقع ما قد يحدث إذا سارت الظروف سيرا معينا، لذلك فهو دراسة عملية تقوم على أسس و قواعد متعارف عليها.

التنبؤ:

يرجع هذا الأسلوب إلى الميزة التي يمتاز بها القائمون على هذه الوظيفة عند تقديرهم للاحتياجات ، و هو بذلك يختلف عن التوقع في كون التنبؤ يهتم بالتغيرات الطارئة التي قد تحدث للظاهرة المدروية في المستقبل، اكتشاف منتوج معين، وصول منتوج استهلاكي معين لنهاية دورة حياته.

ت- <u>نموذج نقطة إعادة الطلب:</u>

إن التوقيت المناسب لإصدار أمر الشراء يتوقف على عدة عوامل أهمها فترة الانتظار اللازمة منذ بدأ إرسال الطلبية حتى وصولها إلى المخازن، و متى انتظار الطلب خلال فترة الانتظار الواحدة و على مدار فترات الانتظار المتلاحقة و مدى انتظار الطلب على مدار العام.

يؤثر كل من هذه العوامل في تحديد التوقيت المناسب لإعادة الطلب، أو في تحديد ما يسمى بنقطة إعادة الطلب.

المبحث الثاني: دراسة حالة لمستشفى شيغيفارا لولاية مستغانم.

أولت الجزائر على غرار العديد من الدول اهتماما بالقطاع الصحي منذ الإستقلال حيث سعت جاهدة إلى تحسين أوضاع السكان الصحية و ضمان خدمات صحية جيدة من خلال انشاء هياكل و مؤسسات عمومية صحية عبر كامل القطر الوطني التي تسعى جاهدة الى تقديم خدمات صحية للمرضى بمستويات جودة عالية و الذي يحتم من جهة مغايرة علها التسيير الفعال لتدفق المواد و الاجهزة في كل مصالحها.

المطلب الأول: نشأة المؤسسة،تعريفها، و مهامها.

أولا: نشأة المؤسسة:

شيدت المؤسسة العمومية الإستشفائية بمستغانم في العهد الإستعماري سنة 1934 و تطور تحت رعاية الجنرال بيجار في عهد نابليون الثالث، ثم أصبح مستشفى مختلط (عسكري و مدني) في سنة 1936 و في 13 ماي 1949 تحول المستشفى الى مستشفى جهوي بمستغانم.

في سنة 1969 أصبحت المؤسسة تسمى بمستشفى شغيفارا، وذلك بقرار من الوالي، و تقدر مساحة المؤسسة ب 183000 م^3.وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 07-140 المؤرخ في 19 ماي 2007 المتعلق بإنشاء، تسيير و تنظيم المؤسسات العمومية الإستشفائية و على ضوء المواد 02-03-04-05 تلخص مهام هذه المؤسسة في العناصر التالية كالتالي:

- المؤسسة العمومية الإستشفائية هي مؤسسة ذات طابع إداري لديها الشخصية المعنوية و الإستقلالية المالية.
- توضع تحت وصاية الوالي بمجلس الإدارة.

- تتكون المؤسسة العمومية الإستشفائية من هياكل للتشخيص و العلاج و الإستشفاء و إعادة التأهيل الطبي و لها القدرة على تغطية سكان مجموعة من البلديات.

ثانيا: مهامها

تندرج مهام المؤسسة العمومية الإستشفائية بمستغانم ووفقا للإحتياجات الصحية للمواطنين و تحدد مهامها الرسمية كالتالي:

- تطبيق البرامج الصحية الوطنية
- ضمان النظافة واجراءات ضد الأضرار و الإنحرافات الإجتماعية
- ضمان تحسين التكوين و رسالة أفراد المصالح الصحية
- المؤسسة العمومية الإستشفائية تعمل على إتاحة كل الفرص للتكوين الطبي و الشبه الطبي و التسيير الإستشفائي بالتعاقد مع مؤسسات التكوين
- تحتوي المؤسسة العمومية الإستشفائية على (26) مصلحة طبية تحتوي على الفندقية بقوة استعاب محددة من طرف وزارة الصحة و السكان، و يقدر عدد الأسرة ب (654) سرير

و تتميز هذه المؤسسة بالخدمة الدائمة 24/24 ساعة و 7/7 أيام ، كما هي موضحة بالجدول التالي:

الجدول رقم (03): عدد المصالح بالمؤسسة العمومية الإستشفائية شغيفارا

رقم	المصلحة	الأسرة التقنية	الأسرة المنظمة
1	الطب الداخـــلي	60	37
2	أمراض القلـــب	20	12
3	طب الأطفـــال	52	25
4	الأمراض المعديـة	30	18
5	الأمراض الصدريـة	46	32
6	أمراض الانف الأذن و الحنجرة	24	24
7	طب العيـــون	40	33

8	الاستعجالات الطبية الجراحية	40	40
9	أمراض الأعصـاب	20	18
10	الإنعاش الطـبي	24	15
11	الجراحة العامـة	52	52
12	جراحة الأطفال	44	28
13	جراحة العظـام	42	36
14	جراحة الأعصـاب	24	12
15	تصفية الكـلى	32	26
16	الأمراض السرطانية	21	25
17	الأمراض المعديـةinfectieux	32	32
18	مصلحة الأشعة	/	/
19	مصلحة التحاليل الطبية	/	/
20	SAMU[49]	/	/
21	العلاج الفيزيائي	17	17
22	الطب الجنائي(حفظ الجثث – الخبير الجنائي الطبي)	/	/
23	التشريح الباثولوجي	32	26
24	مصلحة السجناء	6	6
25	طب العمـل	/	/
26	أمراض الكلى و المسالك البولية	24	15

[49] بالاعتماد على الوثائق الخاصة بمديرية النشاطات الصحية DAS للمؤسسة العمومية الاستشفائية شيغيفارا.

	المجموع	507	654

ثالثا: الهيكل التنظيمي و التنظيم الداخلي لمستشفى شغيفارا بمستغانم

إن الهيكل التنظيمي لمستشفى شغيفارا بمستغانم هو بناء يحدد مستويات الإدارة و فروعها الداخلية مع تحديد خطوط السلطة و المسؤوليات و مواقع اتخاذ القرار، مع توضيح كيفية توزيع المهام و الواجبات و أدوات التنسيق و التفاعل الواجب اتباعها، و بذلك اعتماده في تحديد درجة الحوكمة المتبعة.

الشكل رقم (II - 1):الهيكل التنظيمي للمؤسسة العمومية الإستشفائية بمستغانم[50]:

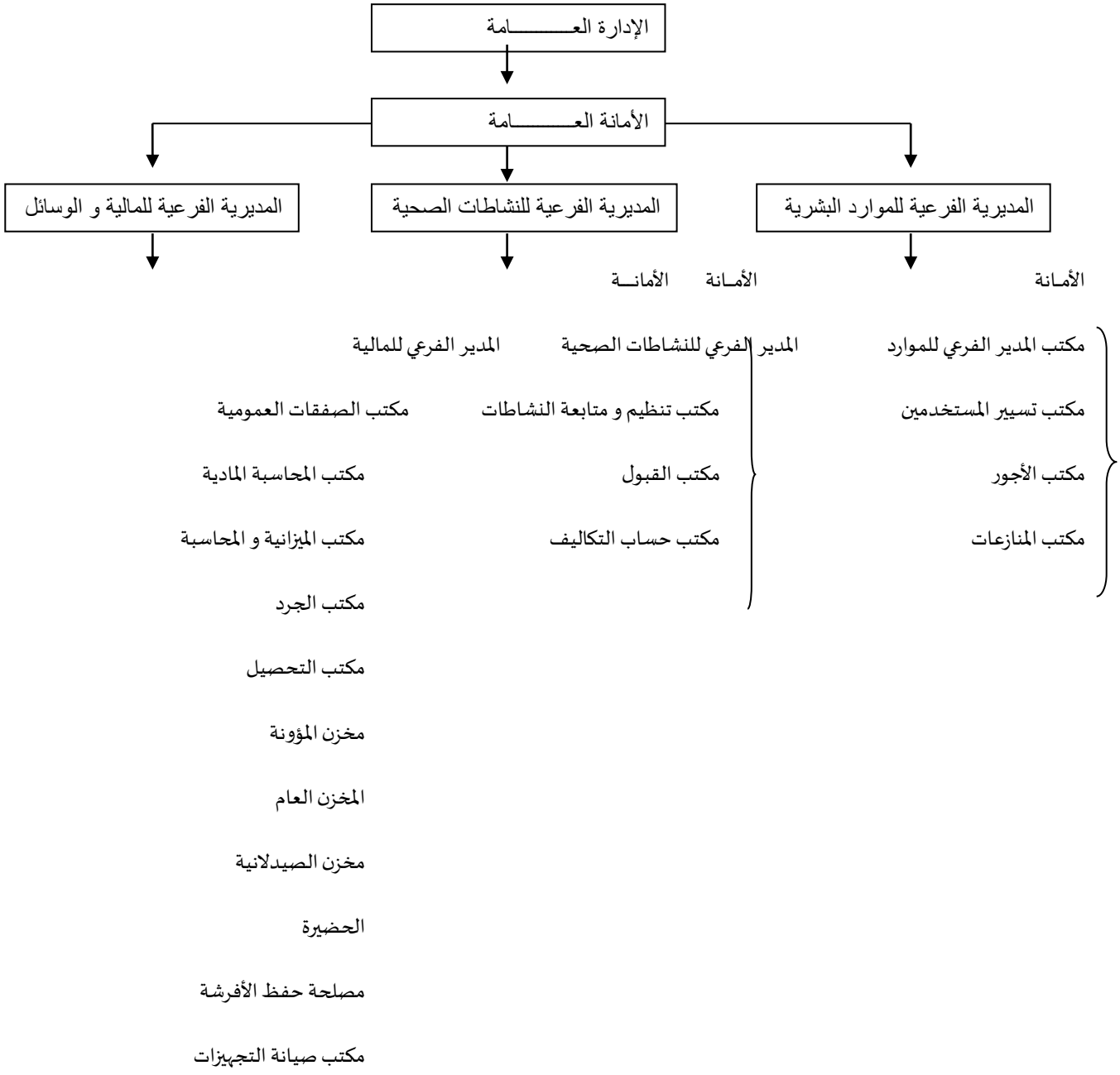

رابعا: التنظيم الداخلي

[50] بالاعتماد على الوثائق الخاصة بمديرية النشاط الصحية DAS للمؤسسة العمومية الاستشفائية شيغيفارا.

يقوم بتسيير المؤسسة العمومية الإستشفائية شغيفارا مجلس الإدارة يرأسه والي ولاية مستغانم و تسير من طرف المدير العام مع الإستعانة بالمجلس الطبي و الذي يمثل الهيكل الإستشاري Président de Conseil(PCM) Médical

و من خلال الجدول الموالي سنظهر كل من المديرية الفرعية بمؤسسة سغيفارا

الجدول رقم (05):المديريات الفرعية بمؤسسة شغيفارا [51]:

المديرية	الفروع التابعة لها	مهامها
المديرية العامة	مكتب التنظيم العام مكتب الإتصال	يتولاها المدير العام و هو الممثل القانوني و الرسمي للمؤسسة
المديرية الفرعية للمالية و الوسائل	مكتب المدير الفرعي للمالية و الوسائل مكتب المحاسبة المادية مكتب الميزانية و المحاسبة مكتب الصفقات العمومية	متابعة تنفيذ البرامج الصحية و تعليمات الوصاية ماديا
المديرية الفرعية للموارد البشرية	مكتب المدير الفرعي للموارد البشرية مكتب تسيير المستخدمين مكتب المنازعات مكتب الأجور مكتب التكوين	

المطلب الثاني: موارد، و نفقات المؤسسة العمومية الإستشفائية

تحتاج المؤسسة العمومية الإستشفائية شغيفارا كأي مؤسسة أخرى إلى موارد بشرية و موارد مالية لتسيير نشاطاتها و تقديم خدماتها و سنوضح ذلك من خلال هذه الدراسة.

[51] بالاعتماد على الوثائق الخاصة بمديرية النشاط الصحية DAS للمؤسسة العمومية الاستشفائية شيغيفارا.

أ/ الموارد البشرية و المالية:

أولا: الموارد البشرية:

يمثل العنصر البشري الركيزة الأساسية في إنتاج و تقديم الخدمات الصحية في مستشفى شغيفارا، إذ يتكون من العديد من الإختصاصات من أطباء و شبه طبيين و إداريين و مهنيين و متعاقدين، يشتركون في تقديم الخدمات الصحية الموجهة للمريض.

الجدول رقم (06): تعداد المستخدمين بمستشفى شغيفارا بمستغانم

الصنف	عدد الموظفين
الممارسون الأخصائيون	93
الأطباء العامون	66
الأساتذة المساعدين	33
الأطباء المقيمين	54
الأخصائيون في علم النفس العيادي	11
جراحو الأسنان	01
الصيادلة	02
الممرضون للصحة العمومية	274
مساعدو التمريض	182
الأعوان الطبيين في التخذيرو الإنعاش	26
البيولوجيين للصحة العمومية	11
موظفين الإدارة	85
العمال المهنيون	217
المجموع الكلي للعمال	1055

المصـدر:بالإعتماد على الوثائق الخاصة بمديرية النشاطات الصحية DAS للمؤسسة العمومية الإستشفائية شغيفارا

ثاني: الموارد المالية:

1- **ايرادات المستشفى:** نستطيع استخلاص مختلف مصادر تمويل المستشفى من خلال ميزانية التسيير و الموزعة في الجدول التالي كاللآتي:

الجدول رقم (07): إرادات المؤسسة الاستشفائية شغيفار السنة 2018[52]:

الأبواب	العمليات	المبالغ
الباب الأول	مساهمة الدولة	**8.422.338.192.00**
الباب الثاني	مساهمة هيئات الضمان الاجتماعي	**1861432.274.00**
الباب الثالث	مساهمة المؤسسات و الهيئات العمومية	**00.00**
الباب الر بع	إيرادات متحصل عليها من نشاط المؤسسة	**87.641.044.00**
الباب الخامس	إيرادات أخرى	**10.492.900.00**
الباب السادس	أرصدة السنة المالية السابقة	**30.456.788.00**
المجموع		**10.412.361.198.00**

ب/نفقات المؤسسة:

أولا: نفقات المستخدمين:

يعد توفير المخصصات المالية اللازمة أحد أهم العوامل في تقديم خدمات صحية جيدة من أجل تغطية مجمل مصاريف المؤسسة الإستشفائية، لهذا سنظهر هذه المصاريف التي تنقسم الى نفقات المستخدمين و تتمثل في الباب الأول و نفقات التسيير و تمثل الباب الثاني و هي مقسمة كالتالي:

الجدول رقم (08): نفقات المؤسسة بالنسبة للمستخدمين لسنة 2018 [53]:

الفروع	العمليات	المبلغ	مبلغ العملية
الفرع 1	مرتبات نشاط المستخدمين المرسمين	**450.000.000.00**	**369.600.000.0**

[52] بالاعتماد على الوثائق الخاصة بمكتب الميزانية و المحاسبة بمؤسسة شيغيفارا.

[53] بالاعتماد على الوثائق الخاصة بمكتب الميزانية و المحاسبة بمؤسسة شيغيفارا.

	و المتربصين و المتعاقدين		0
الفرع 2	التعويضات و المنح المختلفة	574.260.000.00	499.260.000.00
الفرع 3	مرتبات نشاط المقيمين	00.00	49.400.000.00
الفرع 4	مرتبات المستخدمين المتعاقدين	40.000.000.00	59.000.000.00
الفرع 5	الأعباء الاجتماعية للمستخدمين المرسمين	165.000.000.00	225.000.000.00
الفرع 6	الأعباء الاجتماعية للمقيمين	00.00	5.000.000.00
الفرع 7	الأعباء الاجتماعية للمستخدمين المتعاقدين	13.000.000.00	19.000.000.00
الفرع 8	معاش الخدمة و الأضرار الجسدية و ريوع حوادث العمل	300.000.00	300.000.00
الفرع 9	المساهمة في الخدمات الاجتماعية	24.440.000.00	24.440.000.00
المجموع		1.259.000.000.00	1.259.000.000.00
النسبة المئوية للميز انية		%70.97	

نلاحظ أن هناك خلل في التقسيمات المالية و هذا بالنسبة للفرع 2 المتمثل في مرتبات نشاط المقيمين و الفرع 6 الأعباء الاجتماعية للمقيمين وهي تكاليف زائدة بالنسبة للمستشفى كونها مؤسسة عمومية استشفائية و ليست بمستشفى جامعي.

1- نفقات التسيير:

هي المصاريف التي تخصص لمختلف مشتريات المؤسسة و مشاريعها و تلخص في ميزانية التسيير (الباب الثاني كمايلي:

الجدول رقم (09): نفقات التسييرلمستشفى شغيفارا لسنة 2018 [54]:

الباب الثاني			
الفروع	العمليات	المبالغ	مبلغ العملية

[54] بالاعتماد على الوثائق الخاصة بمكتب الميزانية و المحاسبة بمؤسسة شيغيفارا.

الفرع 1	تسديد المصاريف	5.162.260.00	5.162.260.00
الفرع 2	المصاريف القضائيةو التعويضات المستحقة	150.000.00	2.887.277.75
الفرع 3	العتاد و الأثاث	7.909.704.00	7.716.967.14
الفرع 4	اللوازم	8.564.350.00	8.564.350.00
الفرع 5	الألبسة	1.000.000.00	1.000.000.00
الفرع 6	التكاليف الملحقة	12.933.852.00	12.931.938.10
الفرع 7	حظيرة السيارات	3.272.028.00	3.272.028.00
الفرع 8	صيانة و تصليح المنشآت القاعدية		
الفرع 9	مصاريف التكوين و تحسين المستوى	367.000.00	367.000.00
الفرع 10	مصاريف مرتبطة بالملتقيات و المؤتمرات	00.00	00.00
الفرع 11	التغذية و مصاريف الاطعام	23.833.000.00	23.784.760.00
الفرع 12	الايجار	00.00	00.00
الفرع 13	الأدوية، المواد الصيدلانية و مواد أخرى موجهة للطب الإنساني و الأجهزة الطبية	395.670.171.00	393.070.437.41
الفرع 14	نفقات النشاطات النوعية للوقاية	14.043.201.00	14.035.386.07
الفرع 15	اقتناء و صيانة العتاد الطبي و ملحقاته	22.020.292.00	21.942.330.62
الفرع 16	تسديد المصاريف الاستشفائية و الكشف لدى المستشفيات	00.00	00.00
الفرع 17	نفقات البحث الطبي	00.00	00.00
المجموع		514.980.000.00	514.980.000.00
النسبة المئوية بالنسبة للميز انية		%29.02	

من خلال هذه الأرقام يمكننا القول بأن مصاريف المستخدمين تمثل 70.97 % أكثر من مصاريف التسيير و التي تمثل 29.02% من النفقات الكلية للمؤسسة، وكما سبق الذكر هذا الخلل ناتج عن التوظيف الخاطئ للموارد البشرية بالمؤسسة و الذي أثر كثيرا على نسبة نفقات التسيير بها

الجدول رقم (10): النسب المئوية لبعض نفقات التسيير في مؤسسة شغيفارا لسنة 2018 [55]:

[55] بالاعتماد على الوثائق الخاصة بمكتب الميزانية و المحاسبة بمؤسسة شيغيفارا.

نوع المصاريف	النسبة
التغذية و الاطعام	% 4,62
العتاد و الأثاث	% 1,53
لألبسة=	% 0,19
إقتناء و صيانة العتاد الطبي و ملحقاته	% 4,27
الأدوية و المواد الصيدلانية	%76,83
المجموع	% 87,44

ومن خلال هذه النسب نلاحظ ان نسبة الأدوية و المواد الصيدلانية تحوز على اعلى نسبه %76.83وهذا باعتبار ان نشاط المؤسسة يتركز بنسبة كبيرة على تقديم الادوية للمرضى تليها مباشرة عملية التغذية والإطعام باعتبار ان المؤسسة مؤسسة خدمية، تليها مباشرة عملية التجهيز و العتاد الطبي وصيانة ملحقات بنسبة4.27 % كون ان المؤسسة تسعى على تقديم خدمات العلاج والاستشفاء للمرضى ، أي أن المؤسسة تخصص نسبة معتبرة من التكاليف لخدمة المريض بما يناسب مع المرض وفق المعايير المحددة تليها عملية شراء العتاد والأثاث بالنسبة 1.53% الألبسة بالنسبة 0.19% وهي تعتبر لوازم تحتاجها المؤسسة للقيام بنشاطها من أدوات وتجهيزات مكتبية واقتناء مواد التنظيف التي تضمن السلامة الاستشفائية على مستوى المؤسسة، ثم الألبسة الخاصة بنشاط المؤسسة التي تضمن الحماية لموظفيها.وتقدر التكاليف الكلية في النشاط ب87.44% من ميزانية التسيير أي اكبر نسبة هي مواجهة لعمليات ونفقات المؤسسه تعتمد بنسبه كبيره على استهلاك المواد الصيدلانية و القيام بواجباتها ومهامها بشكل يضمن تواصل الخدمات المقدمة.

المطلب الثالث: تحليل البيانات و استخلاص النتائج

سنحاول من خلال هذا المبحث أن نعطي صورة عن مدى قيام المؤسسة العمومية الإستشفائية شغيفارا بتقديم الإمداد و دوره في تحسين الخدمات الصحية بها و مختلف الخطوات المتبعة لذلك، و في الأخير تحميل إجابات الموظفين في المستشفى حول الإجابات التي سيقدمونها من خلال الإستبيان المقدم لهم.

منهجية الدراسة:

أولا: مجتمع و عينة الدراسة

إن اختيار العينة المناسبة للبحث من العناصر الأساسية و المهمة في بداية العمل الميداني، و بناءا على أهداف الدراسة تم اختيار عينة عشوائية من المؤسسة محل الدراسة، و قد اشتمل مجتمع الدراسة على كل الموظفين ضمن المؤسسة و البالغ عددهم 1055، و تم اختيار 40 فرد بين الطاقم الطبي و الشبه الطبي و الطاقم الإداري .يلخص الجدول التالي توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس، السن، المنصب الوظيفي و سنوات الخبرة.

جدول رقم (11): الخصائص الوصفية لعينة الدراسة [56]:

الفئات											
	الجنس		السن				المنصب الوظيفي		سنوات الخبرة		
	ذكر	أنثى	أقل من 29	من 29 إلى 39 سنة	من 39 إلى 50 سنة	من 50 سنة فأكثر	طاقم إداري	طاقم طبي	أقل من 05 سنوات	من 5 إلى 10 سنوات	أكثر من 10 سنوات
التكرار	11	27	4	13	19	2	15	23	11	8	19
النسبة	28.90%	71.05%	10.52%	34.21%	50%	5.26%	39.47%	60.52%	28.95%	20.05%	50.00%

من خلال الجدول رقم(15)نلاحظ أن النسبة العالية للأفراد هي نسبة الإناث ويبلغ عددهم 27 فرد بنسبة تساوي 71.05 % في حين أن عدد الرجال يبلغ 11 فرد بنسبة تساوي 28.90 % هذا ما يبين أن الفئة النسوية أكثر من فئة الرجال في المؤسسة الإستشفائية لمستغانم و هذا يعود لطبيعة الخدمة الصحية التي تتطلب الصبرعلى المريض بالدرجة الأولى و العطف و الابتسامة و نجد أن هذه الخصال يتمتع بها النساء أكثر من الرجال. كما أن هذا يعكس ايضا استراتيجات التاوظيف في المؤسسات الاستشفائية التي لا تستثني الجنسين. أما من ناحية السن فنلاحظ أن نصف أفراد العينة تتراوح أعمارهم بين 39 و 50 سنة بنسبة 50 ا% و نجد أغلبيتهم في فئة رؤساء

[56] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

المصالح الذين اكتسبوا خبرة طيلة مسارهم المهني و التي من شأنها أن تخولهم لمناصب و مستويات اعلى . تليها نسبة الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 29 و 39 سنة بنسبة 34.21 % و هم الفئة الأكثر نشاطا في المستشفى بفضل تمتعهم بالقوة و الحيوية و السرعة في القيام بأعمالهم أما الأفراد الأقل من 29 سنة هم بنسبة 10.52 % و نجد أغلبيتهم من الموظفين الجدد أما فئة أكثر من 50 سنة و هي أكبر فئة في المستشفى فتوجد بنسبة 5.26 % و ذلك بسبب قانون التقاعد النسبي الجديد رقم 16-15 المؤرخ في 2016/12/31 والذي يعدل و يتمم القانون رقم 12-83و الذي حدد السن القانونية للتقاعد 60 سنة بالنسبة للرجل و 55 سنة بالنسبة للمراةوالذي أدى إلى غالبية الأفراد بالتوجه نحو التقاعد قبل أن يذخل حيز التنفيد ابتداءا من 2018/01/01.

أما من ناحية المنصب الوظيفي فوجدنا أن الطاقم الطبي و الشبه طبي يتمثل في 23 فرد العينة أي بنسبة 60.52 % أما الطاقم الإداري فكان 15 فرد بنسبة 39.37 % و هذا طبيعي كون أن نشاط المؤسسة صحي و يعتمد بالدرجة الأولى على المختصين في مجال العلاج و التمريض في حين تبقى الخدمات الادارية مكملة للخدمة الجوهر المتعلقة. بالرعاية الصحية بكل أشكالها (علاج، تشخيص، جراحة،....).

و من خلال الجدول نلاحظ أن الأفراد ذوي خبرة أي أكثر من 10 سنوات هم الفئة السائدة في أفراد العينة المدروسة بنسبة 50%في حين يمثل الفئة ذات خبرة أقل من 05 سنوات ، و ذلك يعود للتوظيف الكبير الذي شهدته المؤسسة الصحية بصفة عامة خلال السنوات الأخيرة.

ثانيا: مجال الدراسة

نظرا لأهمية المواد الصيدلانية في القطاعات الصحية أصبح من الواجب دراسة هذا الموضوع من جانبه العلمي و كيفية تطبيقه داخل المؤسسات الصحية من خلال وظائف الشراء، التخزين و التوزيع من أجل الحصول على أفضل استخدام للوسائل البشرية و المادية المتاحة في المؤسسة لتعظيم كفاءة هذه الخدمات الصحية و قيمتها و النتيجة المرجوة منها، و للإلمام بدراسة هذا الموضوع قمنا بدراسة ميدانية في المؤسسة العمومية الإستشفائية لولاية مستغانم كنموذج من المؤسسات الصحية الجزائرية.

ثالثا : أدوات جمع البيانات التي فيها الملاحظة و المقابلة و الاستبيان

اعتمدنا في جمع البيانات على الملاحظات الشخصية، المقابلة و كذا الاستبيان التي تضمنت أسئلة سهلة و بسيطة مقسمة ألى محاور كما سبق الذكر في العنصر السابق و تحليلها بالإعتماد على برنامج exel.و قد تم استخدام مقياس ليكرت بخمس درجات (موافق بشدة،.....غير موافق بشدة) لتحديد الأجابات.

1- الملاحظة

تم اعتماد الملاحظات خلال زيارة المؤسسة في بعض المصالح و المخازن خاصة الصيدلية و مخزن المواد الغدائية و ذلك لإثراء المعلومات الخاصة بالموضوع قيد الدراسة

2- المقابلة الشخصية:

تم إجراء عدة مقابلات خلال الدراسة الميدانية للمستشفى العمومية الإستشفائية مع العديد من المسؤولين و رؤساء المصالح أهمها المدير العام للمؤسسة مدير الوسائل و الموارد المالية مدير النشاطات الصحية و مسئول مصلحة جراحة الأعصاب و ذلك بهدف تحصيل أكبر كم للمعلومات التي تخدم الموضوع.

3- الاستبيان

لجمع المعلومات الخاصة بالموضوع قيد الدراسة من مؤسسة شغيفارا تم توزيع 40 استمارة استبيان على عينة البحث و تم استرجاع 38 استمارة و التيتضمنت تمهيد عن الموضوع قيد الدراسة و الذي تضمن بدوره الأهداف التي ستحققها الدراسة و كذلك معلومات عامة حول عينة الدراسة تمثلث في الخصائص العامة التي تخص الموظفين:السن - الجنس - المنصب الوظيفي -عدد سنوات الخبرة

: التحليل الاحصائي للبيانات

1- بعد الاعتمادية :يلخص الجدول (16) نسب الاجابات المتعلقة ببعد الإعتمادية

الجدول رقم (12): توزيع بيانات أفراد عينة حسب بعد الاعتمادية [57]:

العبارات	مو فق بشدة	مو فق	محايد	غير مو فق	غير مو فق بشدة

[57] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

المواد التي يوفرها المورد (الصيدلية المركزية/ ممولو المواد و الاجهزة الطبية) للمستشفى تعتبر ذات جودة من حيث المواصفات و الصلاحية	2	23	0	12	1
	%5,26	%60,53	%0,00	%31,58	%2,63
يجب تطوير طاقات عمال المستشفى (امسئول المخزن، الإداريون،طاقم طبي/شبه طبي ...)	9	28	1	0	0
	%23,68	68,3%7	2.63%	%0,00	%0,00
يتم دوما استدراك الحد الأدنى للمخزون و عدم الوقوع في النقص	3	19	0	16	0
	%7,89	%50,00	%0,00	%42,11	%0,00
احترام المردون الوقت المناسب لتسليم الطلبيات .	11	15	3	9	0
	%28,95	%39,47	%7,89	%23,68	%0,00
احترام المستشفى المواعيد المحددة خلال تقديمه للخدمات.	2	21	0	6	3
	5.26%	55.26%	0.00%	15.79%	7.89%

التعليق:

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة 65.79% (موافق بشدة و موافق) توافق على المواد التي يستعملها المستشفى من حيث المواصفات و الصلاحية كون أن صحة المريض قبل كل شيئ و يجب استخدام أفضل المواد لخدمته و في أي وقت يطلب ذلك، حيث أن نسبة 97.36 % من عمال المستشفى من (مسؤول المخزن، الإداريون،طاقم طبي/شبه طبي ...)يسهرون على ذلك من خلال مضاعفة مجهوداتهم العلمية و البدنية وتطوير طاقاتهم من أجل خدمة المرضى ويوافقون ذلك بشدة .

يظهر من خلال الفقرة الثالثة أن التسيير الجيد للموارد يساعد المستشفى على توفير الخدمات الصحية في أي وقت باستدراك الكمية المتبقية من المواد و اللوازم بنسبة موافقة تقدر ب57.89 % من أفراد العينة المدروسة في حين أن هناك عمال آخرون أبدوا عدم موافقتهم على ذلك تقدرنسبتهم ب 42.11 % و هي نسبة

مهمة حيث أقروا أنه يحدث أحيانا انعدام تام لبعض أنواع المخزون و خاصة في الأدوية التي يجب أن تتوفر بصورة دائمة، و ذلك بسبب الالتزام بالتعامل مع مورد وحيد هو الصيدلية المركزية للمستشفيات

و قد أكد أفراد العينة المدروسة بنسبة موافقة 60.50% في الفقرة الرابعة على أن الموردون ملتزمون بأوقات تسليم الطلبيات كون انهم يتعاملون مع مؤسسة صحية و خدمة المريض لا تتحمل التأجيل و عارضت نسبة 31.57% ذلك خاصة فيما يخص الأجهزة و المعدات الطبية و المكتبية بسبب طول الإجراءات الإدارية في اقتناءها و هذا ما يؤثر على أداء العمال و بالتالي خدمة المريض سواء بالإيجاب و السلب فالذين يوافقون على أن المرضى يتلقون جل الخدمات الواجب تقديمها لهم .

رغم أن المؤسسة الأستشفائية تعمل على توفير إحتياجات المريض خاصة الأدوية و الأغذية و هذا ما أظهرته النتائج في تقارب النسب بين الموافقة و عدم الموافقة إلا أن سوء التسيير في المؤسسة أوقعها في نقائص عديدة لا تمكنها من تغطية كل مطالب المرضى المقيمين فيها أو المتوافدين عليها خاصة في الفترة الليلية .

2- **بعد الملموسية:** يلخص الجدول (13) نسب الاجابات المتعلقة ببعد الملموسية

توزيع بيانات أفراد عينة حسب بعد الملموسية [58]:

العبارات	مو افق بشدة	مو افق	محايد	غير مو افق	غير مو افق بشدة
تتوفر المخازن بالمستشفى على جميع شروط التخزين المناسبة (تنظيم، طلاء، التهوية، الاضاءة،المساحة المساحة، درجة البرودة أو الحرارة)و كذا المطابخ	2	22	0	7	7
	%5,26	%57,89	%0,00	%18,42	%18,42
تنظم المخازن و تسير بواسطة لافتات و اشارات واضحة تساعد في فصل المواد و التمييز بينها	11	9	0	12	6
	%28,95	%23,68	%0,00	%31,58	%15,79
إن النظافة الداخلية (غرف، مطبخ، مخزن) و الخارجية للمستشفى مهمة بالدرجة الأولى	33	5	0	0	0
	%86,84	%13,16	%0,00	%0,00	%0,00
التصميم الداخلي للمستشفى يسهل تدفق المواد و الادوية و الغذاء داخله	0	5	3	19	11
	%0,00	%13,16	%7,89	%50,00	%28,95
يتوفر لدى المستشفى عربات و وسائل تسهل نقل المواد / الادوية/	0	4	0	16	18

[58] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

الغداء	%0,00	%10,53	%0,00	%42,11	%47,37
يتوفر لدى المستشفى معدات و أجهزة تكنولوجية و برامج حديثة لتسهيل الأعمال	2	15	2	7	12
	5,26	39,47	5,26	18,42	31,58

59

التعليق

تتوفر مخازن المستشفى على شروط التخزين الملائمة هذا ما ظهر من خلال إجابات الموافقة في الفقرة الأولى بنسبة 63.16 % من أفراد العينة المدروسة ، كون أن المواد المخزنة سريعة التلف و من الواجب الحفاظ عليها بتوفير شروط تخزين صحية لها لأن الغرض منها هو صحي بالدرجة الأولى ولا يجوز التهاون او اللعب بصحة المريض، في حين عارض ذلك فئة قليلة تمثل 36.84 % من العينة و لكن هذه العارضة كانت من ناحية سوء التنظيم و التسيير في المخازن بأنواعها و كذا عدم احترام الشروط اللازمة التي من شأنها أن تضمن الاحتفاظ الجيد بالمواد الغذائية خصوصا.في حين أكدت نسبة 65.79 % أنه رغم توفر كل الشروط المناسبة للتخزين إلا أنه غياب حسن التسيير خلق نوع من الفوضى، وعرقل كثيرا من عمليات الإمداد في كل المراحل بدءا من عملية شراء المواد ثم تخزينها و توزيعها على مختلف المصالح هذا ما ظهر من خلال الفقرة الثانية التي أكدت فيها نسبة من العينة تساوي 52.63 % أن المخازن تعاني نوع من الفوضى خاصة مخزن المواد الغذائي الموجود على مستوى المطبخ و الوضع العشوائي للمواد بالثلاجة(les frigos).

و نلاحظ من خلال الفقرة الموالية و التي حازت نسبة 100 % من نسبة موافقة أفراد العينة المدروسة بحتمية الحفاظ على نظافة محيط المؤسسة الداخلي و الخارجي لأنها الشرط الأول و الأساسي الذي يضمن سلامة كل الأفراد المتواجدون بداخل أو خارج المستشفى لا سيما المرضى و الذي تتحمل من خلاله المؤسسة الاستشفائية سلامته و كافة الأفراد من انتقال العدوى و الأمراض و كذا الأخطار التي يمكن ان يتعرضوا اليها داخلها،

[59] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

و يفسر بعض الموظفين من خلال النسب الموجودة في الجدول رقم (17) و المقدرة ب 80 % أن تصميم هياكل المستشفى يعقد كثيرا عمل الموظفين هناك فمثلا تواجد مكتب الدخول (مكتب الإستقبال) بعيد عن المرضى أو مصاحبيهم) و كذلك بعد الصيدلية و المطعمعن المصالح التي يتواجد بها المريض سبب كبير في تعطل امدادهم ببعض الخدمات .

كما من خلال الجدول نلاحظ ان أكبر نسبة تعود لعدم الموافقة بشدة و عدم الموافقة بنسب 47.37 % و 42.11 % على التوالي في الفقرة الأخيرة المرتبطة بتوفر وسائل نقل المواد أي ان عمال المستشفى يواجهون صعوبة في نقل المواد و اللوازم من مكان ألى أخر ذاخل المستشفى. كما أن هناك خرق لبعض الضوابط المتعارف عليها في المجال الصحي و التي ترتبط باستعمال وسائل انقل في نقل كل المواد سواء أدوية او مواد غدائية او حتى النفايات الطبية.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن عبارات الموافقة تمثل نسبة 44.74 % في الفقرة الأولى ، و نسبة عدم موافقة تمثل 50% و هذا راجع لتباين في آراء و إجابات العينة المدروسة و الذين صرحوا أنه يوجد بالمؤسسة الإستشفائية معدات و أجهزة تكنولوجية حديثة لكن لا تستعمل في خدمة جميع المرضى أي للمحسوبية فقط.

3- **بعد الاستجابة:** يوضح الجدول (14) نسب الاجابات المتعلقة ببعد الإستجابة

توزيع بيانات أفراد عينة حسب بعد الإستجابة [60]:

العبارات	مو فق بشدة	مو فق	محايد	غير مو فق	غير مو فق بشدة
يسهر الموظفين على مسألة الإمداد بالأدوية و الغداء و الأفرشة على مدار 24 ساعة للمرضى	7	13	0	10	8
	%18,42	%34,21	%0,00	%26,32	%21,05
استجابة عمال المستشفى للمرضى تكون سريعة و امدادهم	3	23	2	10	0

[60] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

باحتياجاتهم و تقديم خدمات فورية لهم	%7,89	%60,53	%5,26	%26,32	%0,00
استجابة موردو المستشفى لكل أنواع الطلبات المدونة في سند الطلبية	11	21	0	7	0
	%28.94	%55.26	%0,00	%0,00	%0,00
تكتسب المؤسسة ثقة مورديها من خلال دفع مستحقاتهم بالآجال المحددة تحويل الفقرة من جودة الخدمة إلى الاستجابة	3	19	0	13	3
	%7.89	%50.00	%0.00	%34.21	%7.89
التزام موظفي المستشفى بالاستجابة لكل شكاوي و استفسارات المرضى	9	12	0	9	8
	%28,94	%31,57	%0,00	%23,68	%21,05

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان

التعليق

من خلال الجدول رقم (14) فأن نسبة 52.63% تساند فكرة أن المرضى يتحصلون على اختياجاتهم اليومية من أدوية و تغذية و أفرشة في حين النسبة المتبقية و هي 47.37% لا توافق على ذلك بسبب اختلاف المصالح و اختلاف الأفراد بين الطاقم الطبي / الشبه طبي و الطاقم الإداري ، لكن من خلال الفقرة الثانية نلاحظ أن الموظفين يسعون لخدمة المرضى من خلال الإ ستجابة لهم بتسخير الإمكانيات المتاحة لديهم هذا ما أكدته فئة كبيرة من العينة المدروسة و التي تقدر ب 68.42 % و عارضته فئة أخرى بنسبة 26.32 %وأرجعوا ذلك لنقص بعض الإمكانيات،

إن الموردون الذين تتعامل معهم المستشفى فائمون على تقديم معظم المتطلبات الموجودة في سند الطلبية خاصة منهم الخواص (الأغذية/ المعدات و التجهيزات)الذين هدفهم الوحيد هو الربح بنسبة موافقة تساوي 84.20 % اما الصيدلية المركزية للمستشفيات فتقوم بالإمداد بالأدوية و همها الوحيد هو المريض و ترقية الوضع الصحي.

أما فيما يتعلق بدفع مستحقات الموردين فإن 57.89% من أفراد العينة المذكورة صرحوا أن ذفع المستحفات يتم ضمن ماحدد في الإتفاقية خاصة الموردين الخواص الذين تعتمد عليهم المؤسسة كثيرا في الإمداد بالأدوية و المواد الغذائية في حين أن مستحقات الصيدلية المركزية للمستشفيات تدفع عبائها ضمن دفعات غير متساوية و غير منتظمة.

ان الموظف بالمستشفى عمله الوحيد هو خدمة المريض و تلبية احتياجاته و ذلك ضمن حدود العمل و الإمكانيات المتوفرة و هذا ما أكدته إجابات أفراد العينة و التي كانت 60.51%،و الذين يولون اهمية بالغة لاستفسارات و شكاوى المرضى و الاستجابة لها بشكل فوري و كذا توفير الظروف اللائقة اثناء تواجدهم بالمستشفى.

بعد التأكيد: جدول (15) نسب الاجابات المتعلقة ببعدالتأكيد

الجدول رقم (15): توزيع أفراد العينة حسب بعد التأكيد [61]:

العبارات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
تتمتع المستشفى بمكانة لائقة و سمعة جيدة في المجتمع	8	12	3	5	6
	%21,05	%31,58	%,8.9	%13,16	%15,79
إن الموظفين العاملين بالمستشفى يتميزون بمهارات و خبرات كافية لتقديم أحسن الخدمات	13	19	3	5	0
	%34,21	%50,00	%7,89	%13,16	%0,00
احترام توزيع الأدوية على المصالح بعقلانية و دون تسيب	9	23	0	4	2
	%23,68	%60,53	%0,00	%10,53	%5,26
يتم التأكد فورا من سلامة جميع المواد المستلمة و صحة المعلومات المدونة على بند الاستلام.	16	13	9	0	0
	%42,11	%34,21	%23,68	%0,00	%0,00
تعتمد بعض المعاملات و المبادلات على الثقة بين المؤسسة و المورد	24	7	7	0	0
	%63,16	%18,42	%18,42	%0,00	%0,00
تتم تحديد احتياجات المريض حسب الحالة الصحية له من نظام غدائي	10	7	0	9	12
	%26,32	%18,42	%0,00	%23,68	%31,58

62

[61] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

التعليق

نلاحظ من خلال الجدول (15) في الفقرة الأولى أن هناك نسبة 52.63 % توافق على أن مكانة المستشفى جيدة في حين أن النسبة المتبقية لا توافق ذلك بنسبة 28.95 % و هي نسبة مرتفعة نوعا ما لأنها تعتبر الوجهة الأولى و الوحيدة أحيانا للمرضى في الولايةبحكم طابعه العمومي و رمزية الأسعار المقابلة للخدمات المقدمة فيه ا و هذا لا يعني في نظرهم المستشفى يتمتع بسمعة طيبة مقارنة بالمؤسسات الاستشفائية الأخرى.

في حين أظهرت النسب المتحصل عليها في الفقرة الثانية من الجدول أن عمال المستشفى يمتازون بالخبرات الكافية و الكفاءات اللازمة لتقديم خدمات جيدة بنسبة 84.21 % ، كون أن المؤسسة تعتمد في توظيفها على خريجي المعاهد و مراكز البحث و الجامعات، لأن المهام الموكلة اليهم تستدعي بالضرورة معارف معينة و كذا التحكم الجيد في المهمة الموجهة إليهم.

أما بالنسبة لعبارات الموافقة و عدم الموافقة في الفقرة الثالثة المرتبطة بالتوزيع العقلاني و العادل للأدوية بين مصالح المستشفى فكانت متقاربة نوعا ما واختلاف الآراء كان واضحا بسبب الإمتيازات التي يستعملها بعض موظفي المؤسسة و الإنحياز لبعض المرضو حتى احيانا توزيع الأدوية خارج المستشفى بطرق غير قانونية ، لذلك كانت نسبة الموافقة هي 57.89 % و نسبة عدم الموافقة هي 42.11 %.

من خلال الجدول نلاحظ أن عمال المستشفى حريصون على سلامة المواد المستلمة سواء أكانت أدوية أو مواد غذائية أو أجهزة طبية أو معدات و تجهيزات مكتبية فكانت أغلب الأجوبة بعبارتي موافق وموافق بشدة بنسبة 42.11 % و 34.21 % و هذا يعني أن المؤسسة تقدم أجود الخدمات الصحية من خلال امداد زبناءها بأفضل المواد.ما سيجنبها الوقوع في مشكل التسممات الغذائية أو حتى التسممات الدوائية الت تضر بصحة المريض وو قد تعرضه لتعقيدات صحية اخطر.

[62] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

نلاحظ أن المؤسسة الاستشفائية محل ثقة بالنسبة للموردين و ذلك من خلال النسب المدونة في بالجدول فنلاحظ نسبة الموافقة بشدة كانت 63.16 % و نسبة الموافقة و المحايدة تساوي 18.42 % لكل منهما و هذا يخص بعض الموردين فقط خاصة موردي الادوية كالصيدلية المركزية للمستشفيات و المواد الغذائية اللازمة للمرضى الذين تحضى المؤسسة الاستشفائية بالتعامل معهم مرارا.

لا يتم تحديد احتياجات المرضى للمرضى منعدمة في المستشفى و هو يقدم برنامج غذائي عادي لجميع المرضى في المستشفى رغم اختلاف حالتهم الصحية و ظهر هذا من خلال عدم الموافقة و عدم الموافقة بشدة على لائحة الأغذية المقدمة بنسبة 100 % لأنها لا تتوافق مع الحالة الصحية للمريض فيضطر الأهل لتحضير هذا الغذاء بأنفسهم حسب الحمية و تقديمها للمريض، و ذلك يعود إلى تقيد إدارة المستشفى بشراء فقد المواد الغذائية المنصوص عليها في الميزانية بالجريدة الرسمية.

بعد التعاطف: يوضح الجدول (16) نسب الاجابات المتعلقة ببعد التعاطف

الجدول رقم (16): توزيع بيانات أفراد العينة حسب درجة التعاطف[63]:

العبارات	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غيرموافق بشدة
من واجب تقديم العناية الكافية والاهتمام البالغ لكل مريض	19	15	0	3	1

[63] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

	%50,00	39,47%	%0,00	%7,89	%2,63
في نظر العمال فان مصلحة المريض هي الأولى حيث يقدرون ظروفهم الصحية و يتفهمون احتياجاتهم و يعطون اهتمام كاف لاستفساراتهم	12	20	0	1	5
	%31,58	%52,63	%0,00	%2,63	%13,16
ضرورة تحلي الأطراف العاملة بالمستشفى بروح المرح و الصداقة و الاحترام عند تعاملهم مع المريض	7	17	0	6	8
	%18,42	%44,74	%0,00	%15,79	%21,05

التعليق

يعتبر المريض محل اهتمام الأطباء و الممرضين في المستشفى و السبب الوحيد لعملهم هناك حيث نلاحظ من خلال الجدول أن عبارات الموافقة كانت بنسبة 100 % في الفقرة الأولى و الثانية أي أن كل الاهتمام ينصب على وضعية المرضى و تحقيق مطالبهم و توفير مستلزماتهم كما أن العاملين هناك يتحلون بالأخلاق و الصفات الحميدة و الأحترام عند تعاملهم مع المريض من خلال النتائج التي ظهرت في الجدول بنسبة 63.16 % من العاملين إلا أن هناك نسبة 36.84 % ممن اشتكوا البداءة و سوء الخلق الذي يبديه بعض الموظفين اتجام

المريض و حتى الزملاء رغم أن. مهنة الطبيب و الممرض مهنة نبيلة ترتكز على أخلاقيات المهنة و الضمير المهني و المباديء الانسانية باعتبار المريض و حياته صلب كل نشاط طبي.

ومن هنا تؤكد الفرضية الرابعة بتوفر بعد التعاطف

4- جودة الخدمة المقدمة

الجدول رقم(17): توزيع بيانات أفراد عينة حسب جودة الخدمة [64]:

العبارات	مو فق بشدة	مو فق	محايد	غير مو فق	غير مو فق بشدة

[64] من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الاستبيان.

تقدم المؤسسة عموما تشكيلة من الخدمات المتنوعة	7	17	0	6	8
	%18,42	%44,74	%0,00	%15.78	21.05 %
تتميز الخدمات التي يقدمها المستشفى بجودة عالية لقد قمت بتغيير محتوى هذه الفقرة	14	12	3	0	23
	%36,84	%31,58	%7,89	%0,00	%60,53
ان التسيير الجيد بالأجهزة و الدواء و المواد الضرورية من شأنه أن يساهم في تقديم الخدمات في الوقت المناسب	31	7	0	0	0
	%81,58	%18,42	%0,00	%0,00	%0,00

التعليق

من خلال الجدول(17) نلاحظ أن نسبة الموافقة على تشكيلة الخدمات المقدمة من طرف المستشفى تعتبر متنوعة بنسبة موافقة 63.16 % مقارنة مع مؤسسات أخرى و ذلك راجع لوجود العديد من الإختصاصات و التي لا توجد في المؤسسات الأخرى في الولاية و كذلك توفر المستشفى على أطباءأكفاء ذوي خبرة و مهارات عالية مما يسمح من تقديم خدمات ذات جودة عالية مقارنة مع المنافسين خصوصا المؤسسات الاستشفائية الخاصة.

و الذي عزز من كثرة الخدمات بمؤسستنا هذه هو إمدادها بأجهزة لا توجد بالمستشفيات الأخرى المجاورة لها و هذا ما يدفع بالعديد من المرضى بالتوجه نحوها و تفضيل الخدمات المتوفرة فيها حيث وافق ذلك نسبة 89.47 % في حين أن نسبة عدم الموافقة كانت قليلة بنسبة 10.53% حيث أكد البعض أفراد العينة المدروسة أن هناك عجز في بعض الخدمات المقدمة بسبب نقص الأجهزة الطبية رغم أن الحقيقة غير ذلك فهناك مبالغ معتبرة توجه لتجهيز المستئفيات من قبل الوزارة الوصية و يبقى المشكل سوء استغلال هذه التجهيزات .أو نقص في المورد البشري المكلف بتأدية بعض المهام مثل مصلحة الأشعة الخاصة بالثدي (Mammographie) و التي لم يوظف أشخاص مختصين في استعمالها.

خلاصة الفصل:

في هذا الفصل حاولنا دراسة المخزون وكيفية استهلاكه و اعطاء فكرة واضحة على نموذج تسييره كما أبرزت لنا دراسة مستشفى شيغيفارا مستغانم طبيعة نشاط المستشفيات داخل المنظومة الصحية الوطنية و دورها

الاستراتيجي في شبكة العلاج مما يستلزم على الحكومة إعطاء الأولوية و الاهتمام اللازمين للقطاع الصحي و تزويده بالامكانيات اللازمة (إدخال التقنيات العلمية في مجال التسيير، تكوين المسيرين ....) و في هذا المجال يبقى الاهتمام باشكالية الدواء أحد أهم الأولويات.

في محاولة منا دراسة نشاط الإمداد في المؤسسات الصحية الجزائرية تعرضنا للمؤسسة العمومية الإستشفائية بولاية مستغانم و التي أثبتث قدرتها لاحتواء حاجات الأفراد ولو بوسائل قليلة و هذا ما جعلها تشهد ضغطا كبيرا أثر على استيعابها لكل هذه المذخلات.

و من خلال دراستنا التطبيقية بهذه المستشفى لمدى تأثير الإمداد على جودة الخدمات الصحية توضح لنا تباين في أجوبة أفراد العينة المدروسة و التي أصبح من الواجب احتواء هذه النقائص.

و في ظل هذه الدراسة أصبح من الواجب على المؤسسة التصحيح من تسيير أنشطتها لاحتواء مختلف المشاكل، حتى لا تكون سببا في زعزعة صورتها و مصداقية تعاملاتها.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة :

منذ فترة وجيزة أخذت البحوث الاقتصادية في مجال الصحة حيزا كبيرا من اهتمامات الباحثين خاصة بعد نمو النفقات الصحية و بمعدلات كبيرة مما هو مسجل في معدل الناتج الداخلي الخام، و لقد مست هذه الظاهرة غالبية دول العالم بما فيها الجزائر مما دفع بالحكومة إلى إعادة النظر بين المتطلبات الاجتماعية للسكان في ميدان الاستهلاك الطبي و العلاج و بين المتطلبات الاقتصادية، و ذلك بحثا عن أفضل استخدام للمواد المادية و المالية المحدودة لتلبية الحاجات الصحية المتعددة و بأكبر فعالية ممكنة. وهو ما لا يمكن تحقيقه إلا إذا تم صياغة سياسة صحية واقعية واضحة المعالم.

كما تعتبر الميزانية العامة من اهم ادوات المالية باعتبار ها وثيقة مرخصة بموجب قانون المالية الذي يصادق عليها ، كما تعد المراة التي تعكس الصورة أي مؤسسة ، ونظرا لاهمية هذه الميزانية فانه يتوجب اخذ الحيطة والحذر في كيفية صرف النفقات الموجودة في الميزانية ومن هذا المنطلق كان الهدف من دراستنا هو التعرف على كيفية اعداد مشروع الميزانية وعلى هذا الاساس قمنا بتقسيم دراستنا الى قسمين اساسيين الاول نظري تطرقنا الى عدة امور حيث قمنا بعرض مفهوم الميزانية والاعوان المكلفون بتنفيذها وبنوع من التفصيل في مضمونها من الايرادات والنفقات كما تناولنا فيه دورة الميزانية من مرحلة الاعداد والتحضير الى مرحلة الاعتماد وصولا الى مرحلة التنفيذ واخيرالرقابة والتي لها الدور الفعال في ذلك .

اما القسم الثاني فقد خصص توضيح و فهم الاستهلاك و المخزون الصيدلاني في المؤسسات الاستشفائية كما قمنا بالدراسة التطبيقية واخترنا المؤسسة العمومية الاستشفائية حاولنا من خلال هذا القسم ان نقوم بدراسة كيفية صرف النفقات الموجودة في الميزانية وذلك من خلال وضع مخطط العمل للسنة المالية والتسيير المحكم هو ما يجعل المؤسسة في وضعية جيدة باضافة الى وجود اعتمادات كافي لتلبية احتياجات المؤسسة وحسن تسييرها وهذا مالاحظناه على ارض الواقع من خلال الدراسة التطبيقية التي قمنا بها .

اختبار صحة الفرضيات :

ولقد حاولنا في بحثنا دراسة كيفية اعداد مشروع الميزانية ، وذلك عبر الاجابة على التساؤلات التي شكل اشكالية البحث واختبار الفرضيات البحث ولخصت الدراسة في مايلي :

تعتبر ميزانية المؤسسة العمومية الاستشفائية اداة فعالة لتسيير مصالح المؤسسة ، وعملية تحضيرها وتنفيذها تتم في اطار الذي حدده القانون وتتم هذه العمليات تحت اعين هيئات رقابية مختلفة لضمان شرعيتها ومصداقيتها .

تمر صرف النفقة عبر مرحلتين المرحلة الادارية تتم من طرف الامر بالصرف وذلك وفق تقنيات تتمثل في عقد النفقة ، التصفية ، والامر بالصرف النفقة ، وتليها بعدها المرحلة المحاسبية والتي تتمثل في دفع النفقة والتي يقوم بها المحاسب العمومي .

تعتبر الرقابة المرحلة الاخيرة في تنفيذ الميزانية واداة فعالة تضمن سلامة تنفيذ العمليات المالية وتساعد على كشف الانحرافات والمخالفات وكذا الاختلاسات الممكنة للاموال العمومية مثل الرقابة اليومية للمحاسب العمومي والامر بالصرف وهو مايؤكد صحة الفرضية الثانية .

إن الدواء هو المحور الأساسي التي تبنى عليه أي سياسة صحية و الجزائر بحكم حجم استهلاكها لهذه المادة الحيوية تعتبر من أهم الأسواق العربية و دول العالم الثالث في مجال استيراد المنتجات الصيدلانية.

فالاحصائيات المتوفرة تشير إلى اتجاه الاستهلاك الصيدلاني الوطني نحو النمو وبمعدلات أكبر من معدل زيادة النمو الديمغرافي. و لهذا يعتبر الاستهلاك و حسن تخزين و توزيع الأدوية و المواد الصيدلانية من أهم العوامل التي تأثر مباشرة على ميزانية المؤسسة الاستشفائية مما يؤكد الفرضية الثالثة.

نتائج البحث :

المؤسسة العمومية الاستشفائية عبارة عن منظمة ادارية وصحية تابعة لوزارة الصحة ، تتكون من عدة هياكل خاصة بالتشخيص المعالجة ، الوقاية ، والتكفل الاستشفائي بالمريض ، تتكون من عدة مديريات فرعية، وكل مديرية من عدد من المصالح وكل مصلحة من عدد من المكاتب،حيث لكل منها وظائف معينة.

الاعتماد على مساهمة الدولة من طرف وزارة الصحة والسكان واصلاح المستشفيات اظهر نقائص عديدة وذلك من خلال تقسيمات لكل فرع .

تعتبر ميزانية المؤسسات العمومية الاستشفائية اداة فعالة لتسيير مصالح المؤسسة وعملية تحضيرها وتنفيذها تتم في اطار القانون وتتم هذه العمليات تحت اعين هيئات رقابية مختلفة لضمان شرعيتها ومصداقيتها .

النفقات التي تتحملها المؤسسة العمومية الاستشفائية ثابتة نسبيا من شهر الى اخر .

ترشيد النفقات هو تقليل من حجم النفقات والمحافظة على حجم الايرادات والهدف من هذا هو الاستغلال الامثل للنفقات.

صعوبة في تحويل المبالغ من باب الى باب او من مادة الى مادة الا في حالات القليلة نص عليها القانون الجزائري والتي يعرقل السير الحسن لتنفيذ الميزانية .

عدم توفر العنصر البشري المؤهل والمتخصص وغياب عمليات التكوين المستمر للموظفين الدائمين وتاهيل المنتخبين .

تكوين عمال التخزين تكوينا علميا اقتصاديا حتى يتسنى لهم التحكم في تقنيات التسير .

التعامل مع موردين متميزين من حيث احترام مواعيد الاستلام و السرعة في تلبية الطلبات.

ضرورة الاستفادة من التموين بالأدوية في ظل تكاليف معقولة لأن هذا الجانب لم يحضى من قبل بالاهتمام الكافي.

إنشاء جهاز معلوماتي و إحصائي بين واصفي الدواء (الأطباء) و صيدلية المستشفيات (الممول).

دوريا يجب إعلام الأطباء، رؤساء المصالح بالأدوية الجديدة حتى يمكن وصفها حسب الحالات المرضية الجديدة.

صعوبات البحث:

كل باحث يواجه صعوبات وعراقيل عند دراسة موضوع معين ولكن بدرجات متفاوتة ، ونحن في بحثنا هذا نذكر بعض الصعوبات التي واجهتنا عند واثناء القيام به والتي تتلخص في مايلي :

من الناحية العملية :

- ✓ نقص في المراجع المتعلقة بجوهر الموضوع
- ✓ قلة الدراسات حول موضوع تأثير الأدوية على ميزانية المستشفى.

الناحية التطبيقية

صعوبة في الحصول على المعلومات الكافية من اجل الالمام بالموضوع .